

مذكرة توجيهية للمقترضين

إطار العمل البيئي والاجتماعي
لعمليات تمويل المشروعات
الاستثمارية

**المعيار البيئي
والاجتماعي 1 (ESS1):
تقييم وإدارة المخاطر
البيئية والاجتماعية والآثار
المرتتبة عليها**

تقدّم المذكرات التوجيهية إرشادات للمقترض بشأن تطبيق المعايير البيئية والاجتماعية التي تشكّل جزءاً من إطار عمل البنك الدولي البيئي والاجتماعي لعام 2016. وتساعد هذه المذكرات في شرح وتوضيح متطلبات المعايير البيئية والاجتماعية؛ فهي ليست سياسة للبنك وليست إلزامية. ولا تغني هذه المذكرات عن ضرورة ممارسة التقدير السليم في اتخاذ القرارات المتعلقة بالمشروعات. وفي حالة وجود أي تضارب أو تعارض بين المذكرات التوجيهية والمعايير البيئية والاجتماعية، فإنه يؤخذ بأحكام هذه المعايير. وتُرد كل فقرة من المعيار بلون مميز في إطار، متبوعة بالإرشادات المقابلة لها.

جدول المحتويات

1.....	مقدمة
1.....	الأهداف
2.....	نطاق التطبيق
4.....	المتطلبات
6.....	أ. استخدام الإطار البيئي والاجتماعي للمقترض
8.....	ب. التقييم البيئي والاجتماعي
14.....	ج. خطة الالتزام البيئي والاجتماعي
16.....	د. رصد المشروعات ورفع التقارير
17.....	هـ. مشاركة أصحاب المصلحة والإفصاح عن المعلومات
18.....	الملحق أ: التقييم البيئي والاجتماعي
25.....	الملحق ب: خطة الالتزام البيئي والاجتماعي
27.....	الملحق ج: إدارة المقاولين
28.....	المراجع

1. يحدد المعيار البيئي والاجتماعي 1 (ESS1) مسؤوليات المقترض عن تقييم وإدارة ورصد المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية المرتبطة بكل مرحلة من المشروع الذي يسانده البنك الدولي من خلال تمويل مشروعات الاستثمار، وذلك من أجل تحقيق النتائج البيئية والاجتماعية المتسقة مع المعايير البيئية والاجتماعية.

2. تهدف المعايير البيئية والاجتماعية إلى مساعدة المقترضين على إدارة مخاطر وآثار المشروع وتحسين أدائهم البيئي والاجتماعي من خلال نهج قائم على النتائج وتحليل المخاطر. ويرد وصف نتائج المشروع المرجوة في أهداف كل معيار بيئي واجتماعي، تليها متطلبات محددة لمساعدة المقترضين على تحقيق هذه الأهداف من خلال الوسائل التي تتناسب مع طبيعة المشروع وحجمه وتتسق مع مستوى المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية.

3. سيقوم المقترض¹ بإجراء تقييم بيئي واجتماعي للمشروعات المقترحة لتمويل البنك للمساعدة في التأكد من أن المشروعات سليمة ومستدامة بيئيًا واجتماعيًا. وسيتناسب التقييم البيئي والاجتماعي مع مخاطر وآثار المشروع، وسيتم الاسترشاد به في تصميم المشروع، وفي تحديد تدابير وإجراءات الحد من المخاطر والآثار، وتحسين اتخاذ القرار.

الحاشية 1. من المسلم به أن المقترض قد لا يكون الهيئة المسؤولة عن إدارة تنفيذ المشروع بشكل مباشر. وعلى الرغم من ذلك، يتحمل المقترض المسؤولية عن ضمان إعداد المشروع وتنفيذه بحيث يلبى جميع المتطلبات السارية في المعايير البيئية والاجتماعية بأسلوب وإطار زمني يتم الاتفاق عليهما مع البنك. وسيؤكد المقترض من أن أي كيان مشارك في تنفيذ المشروع يساند جميع تعهدات المقترض والتزاماته وفقًا لمتطلبات المعايير البيئية والاجتماعية والشروط المحددة للاتفاقية القانونية، بما في ذلك خطة الالتزام البيئي والاجتماعي. ويُعتبر المقاولون الذين يعيّنهم المقترض أو هيئة التنفيذ أو يتصرفون لحسابهما تحت سيطرة المقترض المباشرة.

4. سيُدير المقترضون المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية للمشروع خلال دورة حياة المشروع على نحو يتناسب مع طبيعة وحجم المشروع والمخاطر والآثار المحتملة.

5. عند تقييم وإعداد وتنفيذ مشروع حاصل على تمويل لمشروعات الاستثمار، يجوز للمقترض، إن أمكن، الاتفاق مع البنك على استخدام كامل الإطار البيئي والاجتماعي الوطني للمقترض أو جزء منه لمعالجة مخاطر وآثار المشروع، شريطة أن يؤدي هذا الاستخدام إلى تمكين المشروع من تحقيق الأهداف المتسقة جوهريًا مع المعايير البيئية والاجتماعية.

6. يشتمل المعيار البيئي والاجتماعي 1 على الملحقات التالية، التي تشكّل جزءًا من هذا المعيار، وتحدد متطلبات معينة بمزيد من التفصيل:

- (أ) الملحق أ: التقييم البيئي والاجتماعي؛
 (ب) الملحق ب: خطة الالتزام البيئي والاجتماعي؛
 (ج) الملحق ج: إدارة المقاولين.

الأهداف

- تحديد وتقييم وإدارة المخاطر البيئية والاجتماعية والآثار المترتبة عليها للمشروع على نحو يتسق مع المعايير البيئية والاجتماعية
- تبني منهج تسلسل هرمي للحد من المخاطر والآثار من أجل:
 - (أ) توقع المخاطر والآثار وتجنبها؛
 - (ب) الحد من المخاطر والآثار أو تقليصها إلى مستوى مقبول، في حالة استحالة التجنب؛
 - (ج) الحد من المخاطر والآثار، بمجرد خفضها أو تقليصها؛
 - (د) حيث تكون هناك بقايا آثار كبيرة، يتم التعويض عنها أو استعواضها، إن كان هذا ممكنًا من الناحيتين الفنية² والمالية³.

- اتخاذ تدابير متميزة بحيث لا تقع الآثار السلبية على الضعفاء والمهمشين بشكل غير متناسب، ولا يحرمون من فوائد التنمية ومقاسمة الفوائد والفرص الناتجة عن المشروع.
- استخدام المؤسسات والأنظمة واللوائح والإجراءات البيئية والاجتماعية الوطنية في تقييم المشروعات وإعدادها وتنفيذها، متى أمكن ذلك.
- تعزيز تحسين الأداء البيئي والاجتماعي، وذلك بطرق تعترف بقدرة المقترض وتحسنها.

الحاشية 2. تستند الجدوى الفنية إلى ما إذا كان بالإمكان تنفيذ التدابير والإجراءات المقترحة باستخدام المهارات والمعدات والمواد المتاحة تجارياً، مع مراعاة العوامل المحلية السائدة مثل المناخ والأوضاع الجغرافية والديمقراطية، والبنية الأساسية والأمن والحوكمة والقدرات والموثوقية التشغيلية.

الحاشية 3. تستند الجدوى المالية إلى الاعتبارات المالية ذات الصلة، بما في ذلك الحجم النسبي للتكلفة الإضافية لاعتماد هذه التدابير والإجراءات مقارنة بتكاليف الاستثمار والتشغيل والصيانة الخاصة بالمشروع، وإلى ما إذا كانت هذه التكاليف الإضافية يمكن أن تجعل المشروع غير قابل للتنفيذ بالنسبة للمقترض.

نطاق التطبيق

7. يسري المعيار البيئي والاجتماعي 1 (ESS1) على جميع المشروعات^{4،5}، التي يساندها البنك⁶ خلال تمويل مشروعات الاستثمار⁷.

الحاشية 4. هذه مشروعات ينطبق عليها منشور سياسة العمليات/إجراءات البنك OP/BP8.10 المعنون "تمويل مشروعات الاستثمار". ولا تطبق سياسة البنك الدولي البيئية والاجتماعية لتمويل مشروعات الاستثمار، ولا المعايير البيئية والاجتماعية، على العمليات التي يساندها الإقراض لأغراض سياسات التنمية (التي يتم النص على الأحكام الاجتماعية والبيئية الخاصة بها في منشور سياسة العمليات/إجراءات البنك OP/BP8.60 المعنون "الإقراض لأغراض سياسات التنمية)، أو تلك التي يساندها تمويل البرامج وفقاً للنتائج (التي يتم النص على الأحكام البيئية والاجتماعية الخاصة بها في منشور سياسة العمليات/إجراءات البنك OP/BP8.9.00 المعنون "تمويل البرامج وفقاً للنتائج).

الحاشية 5. قد تشمل هذه المشروعات على المساعدة الفنية التي يساندها البنك من خلال تمويل مشروعات الاستثمار، سواء تم تقديمها من خلال مشروع مستقل أو في إطار أي مشروع. ولذلك، ستسري المتطلبات الواردة في الفقرات من 14 حتى 18 من المعيار البيئي والاجتماعي 1 على أنشطة المساعدة الفنية ذات الصلة والمناسبة لطبيعة المخاطر والآثار. وسيتم إعداد وثيقة المهام والاختصاصات وخطط العمل أو غيرها من الوثائق التي تحدد نطاق ومخرجات أنشطة المساعدة الفنية، وذلك لضمان اتساق المشورة وغيرها من أشكال المساندة التي يقدمها البنك مع المعايير البيئية والاجتماعية من 1 إلى 10. ولا تخضع الأنشطة التي ينفذها المقترض بعد الانتهاء من المشروع والتي لا يمولها البنك، أو الأنشطة التي لا تتعلق بالمساعدة الفنية بشكل مباشر، لأحكام سياسة البنك الدولي البيئية والاجتماعية لتمويل مشروعات الاستثمار.

الحاشية 6. كما هو منصوص عليه في سياسة البنك الدولي البيئية والاجتماعية لتمويل مشروعات الاستثمار، الفقرة 7، لن يساند البنك سوى المشروعات التي تتسق مع اتفاقية إنشاء البنك وضمن حدودها.

الحاشية 7. عندما يشتمل المشروع على تقديم ضمان بموجب سياسة العمليات OP 10.00، سيتوقف نطاق تطبيق المعايير البيئية والاجتماعية على الأنشطة أو الالتزامات التي يغطيها هذا الضمان.

المذكرة التوجيهية 1-7. يجوز للمقترضين استخدام تمويل مشروعات الاستثمار لتمويل أنشطة المساعدة الفنية. ويجب أن تُطبَّق المنتجات والوثائق الرسمية التي تمولها هذه الأنشطة المعايير البيئية والاجتماعية ذات الصلة وأن تتسق معها. وقد تأخذ المساعدة الفنية أشكالاً مختلفة. فعلى سبيل المثال، يمكن استخدامها لمساعدة المقترضين في إعداد التصميمات الفنية أو الهندسية، أو تقييمات المخاطر البيئية والاجتماعية والخطط المتعلقة بها، أو دراسات الجدوى المتعلقة بإقامة البنية التحتية، أو لصياغة السياسات أو الإستراتيجيات أو القوانين أو اللوائح التي قد تكون لها آثار بيئية أو اجتماعية.

المذكرة التوجيهية 2-7 (الحاشية 5). تتوقف كيفية تطبيق المعايير البيئية والاجتماعية على أنشطة المساعدة الفنية باستخدام تمويل مشروعات الاستثمار على طبيعة هذه الأنشطة وغرضها ومخاطرها. فعلى سبيل المثال، قد يساند تمويل مشروعات الاستثمار المساعدة الفنية لإعداد دراسات بشأن البنية التحتية، مثل دراسات الجدوى، التي قد يتطلب إنشاؤها الاستحواذ على أراضٍ. وفي هذا المثال، يجب إعداد دراسة الجدوى على نحو يتسق مع الجوانب ذات الصلة من المعيار البيئي والاجتماعي 5. ولذلك، من المهم أن يفهم المقترض المخاطر البيئية والاجتماعية وآثار العمل الذي ستسانده المساعدة الفنية. فهذا الفهم يتم الاسترشاد به عند استخدام المعايير البيئية والاجتماعية ذات الصلة وإعداد وثيقة المهام والاختصاصات وخطط العمل والمخرجات الخاصة بالمساعدة الفنية.

المذكرة التوجيهية 3-7. قد تتوقف قدرة المقترض على تحقيق النتائج البيئية أو الاجتماعية في بعض الأحيان على أنشطة هيئات حكومية أخرى أو أطراف ثالثة، كهيئة حكومية تنظيمية أو طرف متعاقد له دور كبير في المشروع أو مشغّل لأحد المرافق الملحقه. وغالباً ما تتفاوت مستويات سيطرة المقترض أو تأثيره على هذه الأطراف. فعلى سبيل المثال، قد تكون للمقترض قدرة قانونية أو تنظيمية محدودة للتأثير على هيئة حكومية مخوّلة بتنظيم أو الرقابة على الأراضي المطلوب تنفيذ تدابير الحد من المخاطر والآثار بها أو القيود المفروضة على الوصول إليها، أو على مشغّل أحد خطوط نقل الكهرباء. وحيثما أمكن، يقوم التقييم البيئي والاجتماعي للمشروع بتحديد وتقييم القيود المحتملة على المقترض في هذا الشأن والبحث عن سبل لمساندة تحقيق النتائج البيئية والاجتماعية المرجوة.

8. يشير مصطلح "المشروع" إلى الأنشطة، التي يسعى المقترض إلى الحصول على تمويل البنك المُشار إليه في الفقرة 7 من أجلها، كما هو محدد في الاتفاقية القانونية بين المقترض والبنك.⁸

الحاشية 8. تحدد سياسة العمليات OP 10.00 نطاق الأنشطة المؤهلة للحصول على تمويل مشروعات الاستثمار، بالإضافة إلى عملية الموافقة.

المذكرة التوجيهية 8-1. يستند تقييم المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية المحتملة وتطبيق المعايير البيئية والاجتماعية إلى وصف واضح لأنشطة المشروع المقترح باستخدام تمويل مشروعات الاستثمار. وقد يتطور وصف أنشطة المشروع أثناء إعداده، وقد يؤثر ذلك على تقييم المخاطر والآثار. وتبيّن الاتفاقية القانونية المبرمة بين البنك والمقترض الأنشطة التي يمولها البنك.

9. عندما يشترك البنك مع إحدى مؤسسات التمويل الثنائية أو متعددة الأطراف الأخرى في تمويل أحد المشروعات،⁹ سيتعاون المقترض مع كل من البنك وهذه المؤسسات للاتفاق على نهج مشترك بشأن تقييم وإدارة المخاطر البيئية والاجتماعية والآثار المترتبة عليها للمشروع. وسيكون النهج المشترك مقبولاً، بشرط أن يمكن هذا النهج المشروع من تحقيق أهداف متسقة جوهرياً مع المعايير البيئية والاجتماعية.¹⁰ وسيطلب من المقترض تطبيق النهج المشترك على المشروع.

الحاشية 9. تتضمن هذه المؤسسات مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار.

الحاشية 10. عند تحديد ما إذا كان النهج المشترك أو المتطلبات المُشار إليها في الفقرات 9، و12، و13 مقبولة، سيأخذ البنك في الاعتبار سياسات ومعايير وإجراءات تنفيذ مؤسسات التمويل الثنائية أو متعددة الأطراف. وسيتم تضمين التدابير والإجراءات الموافق عليها بموجب النهج المشترك في خطة الالتزام البيئي والاجتماعي.

المذكرة التوجيهية 9-1. النهج المشترك هو طريقة لوصف النهج والمتطلبات المتفق عليهما بين مؤسسات التمويل والمقترض لتقييم وإدارة المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية لمشروع مقترح. ويهدف هذا النهج إلى تسهيل التعاون فيما بين المقترض والبنك ومؤسسات التمويل الأخرى، وتجنب الازدواجية، وتشجيع الاستخدام الكفء للموارد من أجل المشروع. وتوثق خطة الالتزام البيئي والاجتماعي استخدام النهج المشترك بحيث تفهم الجهات القائمة على تنفيذ المشروع بشكل واضح ما هي التدابير والمسؤوليات والإجراءات التي تم الاتفاق عليها في إطار هذا النهج.

المذكرة التوجيهية 9-2. ينبغي للمقترض أن يتبادل مع البنك المعلومات حول التعاون القائم مع مؤسسات التمويل الأخرى بشأن المشروعات التي يسعى إلى تمويلها من خلال تمويل مشروعات الاستثمار. ويسمح ذلك للبنك بتحديد ما إذا كان النهج المتفق عليه بالفعل لتقييم وإدارة المخاطر البيئية والاجتماعية يمكن المشروع من تحقيق أهداف متسقة جوهرياً مع المعايير البيئية والاجتماعية. وتبعاً لحجم المخاطر والآثار المحددة للمشروع، فإن إعداد نهج مشترك قد يتضمن إجراء تحليل من شأنه تمكين هذا النهج من تلبية متطلبات المعايير البيئية والاجتماعية ذات الصلة.

10. يسري المعيار البيئي والاجتماعي 1 على جميع المرافق الملحقة. وستلبي المرافق الملحقة متطلبات المعايير البيئية والاجتماعية، إلى مدى تحكم أو نفوذ المقترض على هذه المرافق الملحقة.¹¹

الحاشية 11. سيطلب من المقترض بيان إلى أي مدى لا يمكنه ممارسة السيطرة أو التأثير على المرافق الملحقة من خلال تقديم تفاصيل بشأن الاعتبارات ذات الصلة (التي قد تتضمن عوامل قانونية وتنظيمية ومؤسسية).

المذكرة التوجيهية 10-1. تُعد طبيعة السيطرة أو التأثير معقدة، وتتجاوز نطاق الفهم الأساسي للملكية أو الهيئة التنظيمية أو ما إذا كانت المرافق الملحقة موجودة في إقليم أجنبي. وكما هو مبين في الحاشية 11، قد تكون هناك أسباب لعدم قدرة المقترض على ممارسة السيطرة أو التأثير. فعلى سبيل المثال، قد لا تكون للجهة المسؤولة عن إدارة تنفيذ المشروع، مثل وزارة المياه والصرف الصحي، أي سيطرة أو سلطة على الجهة الحكومية الأخرى التي تمتلك أو تشغل أحد المرافق الملحقة، أو قد يقع المرفق في بلد آخر.

المذكرة التوجيهية 10-2. إذا كانت سيطرة أو تأثير المقترض على الجهات الأخرى أو الأطراف الثالثة محدودة أو منعدمة، فإن التقييم البيئي والاجتماعي سيحدد هذه الأطراف وأدوارها فيما يتعلق بالمرافق الملحقة. ويجب مراعاة المخاطر والآثار التي تتركها المرافق الملحقة، وكذلك عدم وجود هذه السيطرة أو التأثير، في المشروع عند تقييم المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية له (وفقاً للفقرة 32 من المعيار البيئي والاجتماعي 1).

11. ولغرض المعيار البيئي والاجتماعي هذا، يقصد بمصطلح "مرافق ملحقة" المرافق أو الأنشطة غير الممولة في إطار المشروع، وهي في حكم البنك: (أ) تتعلق بطريقة مباشرة وملحوظة بالمشروع؛ (ب) يتم تنفيذها أو تخطيط تنفيذها بالتزامن مع المشروع؛ (ج) ضرورة كي يكون المشروع قابلاً للتنفيذ، وما كان من الممكن تشييدها أو توسيعها أو عملها إذا لم يوجد المشروع.¹²

الحاشية 12. حتى يطلق على المرافق أو الأنشطة مرافق ملحقة، يجب أن تتوفر بها جميع المعايير الثلاثة.

المذكرة التوجيهية 11-1. هناك العديد من الحالات التي تكون فيها المرافق أو الأنشطة الأخرى مهمة لكي يعمل المشروع بشكل سليم، لكن لا يتم تمويلها في إطار المشروع. وفي مشروعات البنية التحتية المعقدة، قد تكون هناك حاجة إلى العديد من المرافق والأنشطة لكي يعمل المشروع بشكل كامل، لكن لن ينطبق على جميعها تعريف المرافق الملحقة. فلكي يندرج المرفق أو النشاط ضمن المرافق الملحقة، يجب استيفاء جميع المعايير الثلاثة الواردة في الفقرة "11" من المعيار البيئي والاجتماعي 1. ويمكن أيضاً اعتبار أي تعديلات و/أو توسيعات للبنية التحتية القائمة على أنها من المرافق الملحقة إذا ما استوفت المعايير المذكورة في الفقرة 11.

المذكرة التوجيهية 11-2. يُقصد بعبارة "متعلقة بطريقة مباشرة وملحوظة" أن المرافق أو الأنشطة قد ترتبط مادياً أو جغرافياً أو وظيفياً بالمشروع بصورة مباشرة وملموسة. فعلى سبيل المثال، قد يرتبط خط نقل بصورة مباشرة وملموسة بمحطة كهرباء.

المذكرة التوجيهية 11-3. المرافق أو الأنشطة التي يتم "تنفيذها أو تخطيط تنفيذها بالتزامن مع المشروع" لا يلزم وجودها أو حدوث تنفيذها في نفس الفترة الزمنية للمشروع المقترح بالضبط، لكن لاعتبارها متزامنة يلزم حدوث ذلك خلال الفترة ما بين تحديد المشروع وإنجازه.

12. حينما:

(أ) يتم الاتفاق على النهج المشترك للمشروع، سيسري النهج المشترك على المرافق الملحقة؛

(ب) عندما تمول إحدى مؤسسات التمويل الثنائية أو متعددة الأطراف الأخرى المرافق الملحقة، يجوز للمقرض الاتفاق مع البنك على تطبيق متطلبات هذه المؤسسات على المرافق الملحقة، بشرط أن تمكن هذه المتطلبات المشروع من تحقيق أهداف متسقة جوهرياً مع المعايير البيئية والاجتماعية.

13. عندما يمول البنك مشروعاً يضمن وسيطاً مالياً، وقامت مؤسسات التمويل الثنائية أو متعددة الأطراف¹³ بتقديم التمويل إلى الوسيط المالي نفسه بالفعل، يجوز للمقرض الموافقة على الاعتماد على متطلبات هذه المؤسسات لتقييم المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية للمشروع، بما في ذلك الترتيبات المؤسسية التي وضعها الوسيط المالي بالفعل، بشرط أن تمكن هذه المتطلبات المشروع من تحقيق أهداف متسقة جوهرياً مع المعايير البيئية والاجتماعية.

الحاشية 13. حتى يطلق على المرافق أو الأنشطة مرافق ملحقة، يجب أن تتوفر بها جميع المعايير الثلاثة.

المذكرة التوجيهية 13-1. يحدد المعيار البيئي والاجتماعي 9 نهج إطار العمل البيئي والاجتماعي للوسطاء الماليين.

المتطلبات

14. سيقوم المقرض بتقييم وإدارة ورصد المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية للمشروع خلال دورة حياة المشروع، وذلك لتلبية متطلبات المعايير البيئية والاجتماعية بأسلوب وإطار زمني مقبولين للبنك.¹⁴

الحاشية 14. عند تحديد الأسلوب والإطار الزمني المقبول، سيأخذ البنك في الاعتبار طبيعة المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية المحتملة وأهميتها، وتوقيت إعداد المشروع وتنفيذه، وقدرة المقرض والجهات الأخرى المشاركة في إعداد المشروع وتنفيذه، والتدابير والإجراءات المحددة التي ينبغي وضعها أو اتخاذها من قبل المقرض للتصدي لهذه المخاطر والآثار.

المذكرة التوجيهية 14-1. يتناول المعيار البيئي والاجتماعي 1 الطريقة التي سيتصدي من خلالها المقرض للمخاطر البيئية والاجتماعية للمشروع. والهدف من المتطلبات الواردة في المعيار البيئي والاجتماعي 1 هو مساعدة المقرضين على تخطيط المشروعات وتصميمها، وإدارة مخاطر وآثار المشروعات على نحو ممنهج. وتختلف المشروعات في مخاطرها وآثارها والأطر الزمنية لإعدادها. ويجب دمج تقييم وإدارة المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية في الطريقة التي يدير بها المقرض المشروع، لدورهما في مساندة أداء المشروع بشكل ناجح ومستدام.

المذكرة التوجيهية 14-2. يحدد كل معيار من المعايير البيئية والاجتماعية، بما في ذلك المعيار البيئي والاجتماعي 1، عدداً من الأهداف التي تبين النتائج المقرر أن يحققها كل معيار من هذه المعايير. ويُتوقع أن يقوم المقترض بتصميم وتنفيذ المشروع بغية تحقيق هذه الأهداف. من شأن تطبيق المعايير البيئية والاجتماعية أن يساعد المقترض على التصدي لمخاطر وآثار المشروع وإحراز نتائجه التي تساند تحقيق التنمية الدائمة. وينص كل معيار بيئي واجتماعي على متطلبات محددة يمكن أن تساعد المقترض على تحقيق الأهداف بطريقة تعكس طبيعة مخاطر المشروع وآثاره.

المذكرة التوجيهية 14-3. في بعض الحالات، سيحدد المقترض مخاطر وآثاراً معيّنة في إطار التقييم البيئي والاجتماعي لم تغطها المعايير البيئية والاجتماعية بشكل خاص، وستتم معالجة هذه المخاطر أو الآثار وفقاً للتسلسل الهرمي للحد من المخاطر والآثار وأهداف المعيار البيئي والاجتماعي 1.

المذكرة التوجيهية 14-4. ستختلف الطريقة التي سيقوم المقترض من خلالها بتلبية متطلبات المعايير البيئية والاجتماعية والإطار الزمني للقيام بذلك من مشروع لآخر، بما يعكس مجموعة من الاعتبارات المتعلقة بالتفاصيل المحددة للمشروع. وتُرد هذه الاعتبارات في الحاشية 14. وستسمح هذه الاعتبارات، عند معالجتها بشكل صحيح، للمقترض والبنك بالاتفاق على طريقة تقييم وإدارة مخاطر وآثار المشروع وتوقيته المناسب. وسيكون نوع المشروع، والجدول الزمني لتنفيذه، ومختلف الجهات التي قد تشارك فيه من العوامل الرئيسية في تحديد الطريقة التي سيتم اتباعها لتلبية متطلبات المعايير البيئية والاجتماعية.

15. سيقوم المقترض بما يلي:

- (أ) إجراء تقييم بيئي واجتماعي للمشروع المقترح، بما في ذلك إشراك أصحاب المصلحة؛
- (ب) إشراك أصحاب المصلحة والإفصاح عن المعلومات المناسبة وفقاً للمعيار البيئي والاجتماعي 10؛
- (ج) إعداد خطة التزام بيئي واجتماعي، وتنفيذ جميع التدابير والإجراءات المذكورة في الاتفاقية القانونية، بما في ذلك خطة الالتزام البيئي والاجتماعي؛
- (د) رصد الأداء البيئي والاجتماعي للمشروع ورفع التقارير بشأنه وفقاً للمعايير البيئية والاجتماعية.

المذكرة التوجيهية 15-1. تلخص الفقرة 15 مسؤوليات المقترض الرئيسية بموجب المعايير البيئية والاجتماعية:

- (أ) **التقييم البيئي والاجتماعي** هو عملية التحليل والتخطيط يستخدمها المقترض لتحديد وتقييم وإدارة المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية المحتملة لمشروع ما. وتُحدد تدابير الحد من المخاطر والآثار وفقاً للتسلسل الهرمي الخاص بذلك (كما هو مبين أدناه في المذكرة التوجيهية 1-27 إلى 3-27). ويرد المزيد من المعلومات عن التقييم البيئي والاجتماعي في الفقرات 23-35 والملحق أ من المعيار البيئي والاجتماعي 1.
- (ب) **مشاركة أصحاب المصلحة** جانباً مهماً في إعداد مشروع مستدام بيئياً واجتماعياً. ويشدد المعيار البيئي والاجتماعي 10 على أهمية مشاركة أصحاب المصلحة بشكل صريح ومنفتح وإتاحة الفرص لهم لإبداء وجهات نظرهم وأخذها بعين الاعتبار عند تصميم المشروع وأثناء التنفيذ. ويرد بالمعيار البيئي والاجتماعي 10 المزيد من المعلومات عن تحديد أصحاب المصلحة، وإعداد خطط مشاركتهم، والإفصاح عن المعلومات، والتشاور.
- (ج) **خطة الالتزام البيئي والاجتماعي** هي ملخص يعدّه المقترض (بمساعدة من البنك) يحدد التدابير والإجراءات الجوهرية التي سيتم تنفيذها في إطار زمني متفق عليه. ويُقدّم المزيد من المعلومات عن هذه الخطة في الفقرات 36-44 والملحق ب من المعيار البيئي والاجتماعي 1.
- (د) **يوفر الرصد ورفع التقارير الأساس** لتتبع أداء المشروع والتحقق من الامتثال لخطة الالتزام البيئي والاجتماعي ومتطلبات المعايير البيئية والاجتماعية، وكذلك على تحديد الإجراءات أو التدابير التي قد تكون مطلوبة لعلاج أو تحسين الأداء البيئي والاجتماعي لمشروع ما. ويعكس مدى وكيفية الرصد ورفع التقارير طبيعة المشروع وحجم مخاطره وآثاره البيئية والاجتماعية. ويرد المزيد من المعلومات عن الرصد ورفع التقارير في الفقرات 45-50 من المعيار البيئي والاجتماعي 1.

16. عندما تتطلب خطة الالتزام البيئي والاجتماعي من المقترض تخطيط أو اتخاذ تدابير وإجراءات محددة في إطار زمني معين لتفادي مخاطر وآثار المشروع أو خفضها أو تقليصها أو الحد منها، فلن ينفذ المقترض أي أنشطة فيما يتعلق بالمشروع التي قد تسبب مخاطر أو آثاراً بيئية واجتماعية سلبية جوهرية حتى يتم الانتهاء من الخطط، أو التدابير، أو الإجراءات ذات الصلة بالتوافق مع خطة الالتزام البيئي والاجتماعي.

المذكرة التوجيهية 16-1. كما هو مبين فيما يتعلق بالفقرة 15، يتطلب المعيار البيئي والاجتماعي 1 أن يقوم المقترض بتقييم وإدارة ورصد مخاطر وآثار المشروع بأسلوب وإطار زمني مقبولين للبنك، وستعمل خطة الالتزام البيئي والاجتماعي كأداة للإدارة، حيث ستسجل الاتفاق مع البنك بشأن توقيت و/أو كيفية معالجة بعض القضايا المحددة. وستسمح هذه الأداة للمقترض بتخصيص الموارد على أساس التدابير والإجراءات المتفق عليها، مع تقدم تخطيط وإعداد المشروع.

المذكرة التوجيهية 16-2. تشدد الفقرة 16 على أهمية تحديد المخاطر والآثار وتنفيذ التدابير ذات الصلة للحد منها، وذلك قبل البدء في أي أنشطة للمشروع قد تسبب في مخاطر أو آثار بيئية أو اجتماعية مادية سلبية. فعلى سبيل المثال، إذا كان المشروع سيقوم بإنشاء منحدرات جديدة قد تؤدي إلى تآكل التربة أو حدوث انهيارات أرضية، فإنه يتعين الانتهاء تماماً من وضع التصميمات الخاصة بتدابير الحد من المخاطر والآثار، كما يتعين توفير البنية التحتية المادية والطبيعية بحيث يمكن تثبيت المنحدرات قبل بدء أعمال الإنشاء؛ أو إذا كان أحد مشروعات البنية التحتية سينتج كميات من النفايات، فإنه يلزم تحديد مدفن مناسب ووضع خطة لإدارة النفايات-واستكمالها بإبرام عقود للوجستيات والإدارة- قبل البدء في أعمال الإنشاء التي تنتج عنها النفايات.

17. إذا كان المشروع يتكون من مرافق قائمة أو أنشطة حالية لا تلبى متطلبات المعايير البيئية والاجتماعية أو يشتمل عليها في وقت موافقة المجلس عليها، فسيطلب من المقترض تبنى تدابير مرضية للبنك وتنفيذها، بحيث تلي جوانب معينة من هذه المرافق والأنشطة متطلبات خطط الالتزام البيئي والاجتماعي بالتوافق مع خطة الالتزام البيئي والاجتماعي.

المذكرة التوجيهية 17-1. إذا اشتمل مشروع على مرافق أو أنشطة موجودة بالفعل، كمشروع لإعادة تأهيل أحد المرافق لمكافحة التلوث (على سبيل المثال، محطة لمعالجة مياه الصرف) أو لتحسين البنية التحتية القائمة للنقل، فإنه يجب استعراض هذه المرافق أو الأنشطة لتحديد إلى أي مدى يمكن أن تتوافق مع متطلبات المعايير البيئية والاجتماعية. ويجب أن يركز الاستعراض على الجوانب التي تشكل أكبر المخاطر، مع الأخذ بعين الاعتبار إلى أي مدى سيكون تنفيذ التدابير المحددة مجدياً من الناحيتين الفنية والمالية. ويجب أيضاً دمج أي تدابير يحددها المقترض في خطة الالتزام البيئي والاجتماعي.

المذكرة التوجيهية 17-2. قد ينطوي تحديد التدابير اللازمة لتحقيق متطلبات المعايير البيئية والاجتماعية على إجراء تدقيق للجوانب البيئية أو الاجتماعية لمرافق قائم. وخلال هذا التدقيق، يجب استعراض الآثار البيئية والاجتماعية الرئيسية والتدابير الحالية للحد من المخاطر والآثار. ويجب وضع خط أساس لتنفيذ الإجراءات التصحيحية. وفي الظروف التي يتعذر فيها تنفيذ تدابير الحد من المخاطر والآثار، فإنه يجب تقييم الآثار الجارية. ويجب أيضاً دمج أي تدابير مطلوبة، يتم تحديدها من خلال التدقيق، في خطة الالتزام البيئي والاجتماعي.

18. سيطبق المشروع متطلبات إرشادات البيئة والصحة والسلامة. وعندما تختلف متطلبات البلدان المضيفة عن المستويات والتدابير الواردة في إرشادات البيئة والصحة والسلامة، سيطلب من المقترض إنجاز أو تنفيذ أيها كان أشد صرامةً. أما إذا كانت المستويات أو التدابير الأقل صرامةً من تلك الواردة في إرشادات البيئة والصحة والسلامة مناسبة من حيث القيود الفنية أو المالية المحدودة التي يعتمدها المقترض أو ظروف المشروع الأخرى المحددة، فسيقدم المقترض تبريراً كاملاً ومفصلاً لأي بدائل مقترحة خلال التقييم البيئي والاجتماعي. ويجب أن يثبت التبرير، بما يرضي البنك، أن اختيار أي مستوى بديل يتسق مع أهداف المعايير البيئية والاجتماعية وإرشادات البيئة والصحة والسلامة السارية، ولن يؤدي على الأرجح إلى حدوث أي ضرر بيئي أو اجتماعي كبير.

أ. استخدام الإطار البيئي والاجتماعي للمقترض

19. عند تقديم مقترح مشروع للبنك الدولي للحصول على مساندة، يفكر كل من المقترض والبنك هل يتم استخدام كامل الإطار البيئي والاجتماعي للمقترض، أو جزء منه، في تقييم وإعداد وتنفيذ المشروع. وقد يتم اقتراح هذا الاستخدام بشرط أن يواجه المخاطر والآثار الخاصة بالمشروع، وتمكين المشروع من تحقيق أهدافه المتسقة جوهرياً مع المعايير البيئية والاجتماعية.

المذكرة التوجيهية 19-1. يهدف استخدام الإطار البيئي والاجتماعي للمقترض إلى تدعيم نهجه لإدارة المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية. وعندما يتم تقييم وإدارة المخاطر البيئية والاجتماعية من خلال إجراءات ومتطلبات وطنية، فإن هذا الإطار يؤدي إلى تعزيز القدرات والشعور بالملكية، وبناء المؤسسات على المدى الطويل، وتشجيع الموامة بين القوانين والسياسات والمعايير، وإتاحة الفرص للتعاون والتعلم. كما يساعد على تجنب الازدواجية في متطلبات المقترض والبنك.

20. إذا اقترح كل من المقترض والبنك استخدام الإطار البيئي والاجتماعي للمقترض بأكمله أو جزء منه، فسيقوم البنك بمراجعة الإطار البيئي والاجتماعي للمقترض 15 وفقاً لمتطلبات الفقرة 19. ويقدم المقترض المعلومات للبنك فيما يتعلق بالتقييم¹⁶.

الحاشية 15. سوف يشمل الإطار البيئي والاجتماعي للمقترض تلك الجوانب الخاصة بسياسة البلد المعني وإطاره القانوني والمؤسسي، بما في ذلك مؤسسات إدارة التنفيذ الوطنية أو المحلية أو القطاعية، والقوانين، واللوائح، والقواعد، والإجراءات المعمول بها، والقدرة على التنفيذ ذات الصلة بالمخاطر والآثار البيئية والاجتماعية للمشروع. وعند وجود اختلافات أو غموض ضمن إطار المقترض بالنسبة للسلطات أو جهة الاختصاص المعنية، سيتم تحديدها ومناقشتها مع المقترض. وستختلف جوانب الإطار الحالي للمقترض وذات الصلة من مشروع إلى آخر، وذلك حسب عوامل مثل النوع والحجم والموقع والمخاطر والآثار البيئية والاجتماعية المحتملة للمشروع ودور وسلطة المؤسسات المختلفة.

الحاشية 16. تساعد المعلومات التي قدمها المقترض في تحديد ما إذا كان من الممكن استخدام الإطار البيئي والاجتماعي للمقترض وإلى أي درجة يمكن استخدامه لتمكين المشروع من معالجة الآثار البيئية والاجتماعية للمشروع، وتحقيق أهداف متسقة جوهرياً مع المعايير البيئية والاجتماعية. وسيزود المقترض البنك بالدراسات والتقييمات الحديثة التي أجراها هو أو أطراف ثالثة حسنة السمعة، بما في ذلك المشروعات الأخرى التي تم إعدادها في البلد، إلى الحد الذي تكون فيه هذه الدراسات والتقييمات ذات صلة بالمشروع المقترح.

المذكرة التوجيهية 20-1. إذا اقترح استخدام الإطار البيئي والاجتماعي للمقترض، فإن البنك يجري تقييماً خاصاً به للجوانب ذات الصلة من هذا الإطار. ويجري هذا التقييم بالرجوع إلى المشروع المقترح مع مراعاة ما إذا كان استخدام هذا الإطار سيؤدي على الأرجح إلى التصدي للمخاطر والآثار البيئية والاجتماعية للمشروع، ومساندة تصميم وتنفيذ تدابير لحد منها تتسق مع التسلسل الهرمي الخاص بذلك، وتمكين المشروع من تحقيق أهداف تتسق على نحو جوهري مع المعايير البيئية والاجتماعية. وتبعاً لحجم المخاطر والآثار المحددة للمشروع، قد يتضمن تقييم البنك إجراء تحليل أكثر تفصيلاً وفقاً لمتطلبات المعايير البيئية والاجتماعية المحددة ذات الصلة. ويفصح البنك عن ملخص للنتائج الرئيسية لتقييمه على موقعه الإلكتروني.

المذكرة التوجيهية 20-2. يختلف نطاق التقييم، وجوانب الإطار البيئي والاجتماعي للمقترض المقرر مراجعتها، من مشروع لآخر تبعاً للعوامل ذات الصلة ومن بينها نوع وحجم ومدى تعقيد المشروع ومخاطره وآثاره البيئية والاجتماعية المحتملة (بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، تلك المحددة في المعايير البيئية والاجتماعية). وسيعكس النهج المستخدم في تقييم الأطر البيئية والاجتماعية للمقترضين سياقات مختلفة للبلدان والمشروعات. وسيراعي التقييم ما يلي، ضمن أشياء أخرى، بناءً على المعلومات المتاحة للبنك، بما في ذلك المواد التي قد يطلبها من أجل اتخاذ قرار:

- (أ) إطار السياسات والأطر القانونية والمؤسسية لدى البلد المعني لأنها ذات صلة بالمخاطر والآثار البيئية والاجتماعية المحددة للمشروع؛
- (ب) القوانين واللوائح التنظيمية والقواعد والإجراءات (شاملة متطلبات الموافقة والتصاريح) السارية على المشروع، بما فيها المتطلبات الإقليمية والمحلية ذات الصلة بالمخاطر والآثار البيئية والاجتماعية للمشروع؛
- (ج) الاختلافات أو الغموض أو التعارض بالنسبة للسلطات أو جهة الاختصاص المعنية، بما في ذلك الاختلافات بين السلطات أو جهات الاختصاص الوطنية والإقليمية/المحلية؛
- (د) خبرة العمل السابقة مع البنك أو مؤسسات التمويل متعددة الأطراف أو الثنائية الأخرى وأداء المقترض والمؤسسات الوطنية ودون الوطنية والقطاعية والمحلية المشاركة في إعداد و/أو تنفيذ مشروعات سابقة مماثلة؛
- (هـ) القدرات الفنية والمؤسسية للمقترض والمؤسسات أو الهيئات الوطنية أو دون الوطنية (المحلية) أو القطاعية المسؤولة عن إدارة التنفيذ والمعنية بإعداد وتنفيذ المشروع.

المذكرة التوجيهية 20-3. لإثراء معلومات تقييم، وكذلك تصميم، والتدابير اللازمة لمعالجة أي ثغرات محددة، يتشاور البنك مع أصحاب المصلحة ذوي الصلة، بما في ذلك من يتم تحديدهم بناءً على مدخلات من المقترض. وسيشمل ذلك عقد مناقشات مع المسؤولين الحكوميين وشركاء التنمية الآخرين، ومشاركة المجتمع المدني والأشخاص المتضررين من المشروع، وذلك بغرض إثراء معلومات تقييم البنك للإطار البيئي والاجتماعي للمقترض وتصميم التدابير والإجراءات اللازمة لمعالجة أي ثغرات قد يتم تحديدها. وستركز هذه العملية ليس فقط على التشريعات، بل أيضاً على كيفية عمل هذا الإطار وكذلك تجارب المشروعات الأخرى.

المذكرة التوجيهية 20-4. رغم اقتصار التقييم على المشروع المقترح، فإنه يراعي أيضاً المعلومات المتاحة بشأن الإطار البيئي والاجتماعي للمقترض ذي الصلة بالمشروع المقترح، بما في ذلك تقييمات المشروعات السابقة أو العمل التحليلي. حيثما يجري البنك تقييماً عاماً للإطار الحالي للسياسات والقوانين والمؤسسات للمقترض لمعالجة المخاطر والآثار الاجتماعية والبيئية، فإن البنك قد يأخذ نتائج هذا التقييم بعين الاعتبار شريطة أن يظل صالحاً للتطبيق على الإطار البيئي والاجتماعي للمقترض وملائماً للمشروع الذي قيد الإعداد، وألا يكون البنك على علم بأي تغيير جوهري في النتائج التي جرى التوصل إليها.

21. إذا حدد التقييم ثغرات في الإطار البيئي والاجتماعي للمقترض، فسيقوم المقترض والبنك معاً لتحديد التدابير والإجراءات لسد هذه الثغرات. وقد يتم تنفيذ هذه التدابير والإجراءات في أثناء إعداد المشروع أو تنفيذه، وستشمل عند الضرورة تدابير وإجراءات لعلاج أي مشكلات

في تنمية القدرات تتعلق بالمقترض، وأي هيئة إدارة تنفيذ معنية على الصعيد الوطني أو دون المحلي والوطني أو القطاعي، وأي هيئة معنية بإدارة التنفيذ. وستشكل التدابير والإجراءات المتفق عليها، بالإضافة إلى الأطر الزمنية لإنجازها، جزءاً من خطة الالتزام البيئي والاجتماعي.

22. سيتخذ المقترض جميع الإجراءات اللازمة للحفاظ على الإطار البيئي والاجتماعي للمقترض، فضلاً عن ممارسات التنفيذ المقبولة، وسجل الأداء، والقدرات، وفقاً للتدابير والإجراءات المحددة في خطة الالتزام البيئي والاجتماعي، طوال دورة حياة المشروع. ويقوم المقترض بإبلاغ البنك ومناقشته في أي تغييرات كبيرة في الإطار الخاص بالمقترض والتي قد تؤثر في المشروع.¹⁷ وإذا تغير هذا الإطار على نحو لا يتسق مع المتطلبات البيئية والاجتماعية الواردة في الفقرة 19 وخطة الالتزام البيئي والاجتماعي، سيُجري المقترض تقييماً إضافياً، حسب الاقتضاء، وإشراك أصحاب المصلحة وفقاً للمعايير البيئية والاجتماعية، وسيقترح التغييرات، للموافقة عليها من قبل البنك، على خطة الالتزام البيئي والاجتماعي.

الحاشية 17. إذا عملت هذه التغييرات، من وجهة نظر البنك، على تحسين الإطار البيئي والاجتماعي للمقترض، فسيطبق المقترض هذه التغييرات على المشروع.

المذكرة التوجيهية 22-1. تشير الحاشية 17 إلى أنه قد لا يكون من الممكن أو الملائم دائماً تطبيق التحسينات على المشروع، لاسيما في الحالات التي سيتطلب فيها ذلك إجراء تغييرات جوهرية في تصميم المشروع أو التدابير المتفق عليها للحد من المخاطر والآثار. وسيُنظر في أي تغييرات على أساس كل حالة على حدة وبالتشاور مع المقترض.

ب. التقييم البيئي والاجتماعي

23. سيقوم المقترض بإجراء تقييم بيئي واجتماعي¹⁸ للمشروع لتقييم المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية للمشروع خلال دورة حياة العمل على المشروع.¹⁹ وستوافق التقييم مع المخاطر والآثار المحتملة للمشروع وسيتم تقييم جميع المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية المباشرة²⁰ وغير المباشرة²¹، والتراكمية ذات الصلة²² على نحو متكامل أثناء دورة حياة المشروع بما في ذلك تلك المحددة على وجه الخصوص في المعايير البيئية والاجتماعية من 2 إلى 10.

الحاشية 18. سيجدد المقترض، بالتشاور مع البنك، الوسائل والأدوات المناسبة ويستخدمها، بما في ذلك الدراسات الاستطلاعية، والتحليلات البيئية والاجتماعية والتحقيقات والتدقيقات واستطلاعات الرأي والدراسات، لتحديد وتقييم المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية المحتملة للمشروع المقترح. وإن أمكن، ستعكس هذه الوسائل والأدوات طبيعة وحجم المشروع، وستشمل، حسب الاقتضاء، مجموعة (أو عناصر) مما يلي: تقييم الأثر البيئي والاجتماعي، والتدقيق البيئي، وتقييم المخاطر أو الأخطار، وتحليل الأوضاع الاجتماعية والنزاعات، وخطة الإدارة البيئية والاجتماعية، وإطار الإدارة البيئية والاجتماعية، وتقييم الأثر البيئي الإقليمي أو القطاعي، والتقييم البيئي والاجتماعي الإستراتيجي. وقد تتطلب سمات محددة للمشروع من المقترض استخدام وسائل وأدوات مخصصة للتقييم، مثل خطة إدارة التراث الثقافي. وعندما يكون من المرجح أن يترك المشروع آثاراً قطاعية أو إقليمية، سيطلب إجراء تقييم أثر بيئي قطاعي أو إقليمي.

الحاشية 19. قد يشمل هذا مراحل ما قبل الإنشاء، والإنشاء، والتشغيل، وإيقاف التشغيل، والإغلاق، والإعادة إلى الحالة الأصلية/الاستعادة.

الحاشية 20. التأثير المباشر هو تأثير تسبب فيه المشروع وحدث بالتزامن في موقع المشروع.

الحاشية 21. التأثير غير المباشر هو تأثير يتسبب فيه المشروع ويتأخر وقته أو مكانه بشكل مختلف عن التأثير المباشر، ولكنه يظل قابلاً للتنبؤ به على نحو معقول ولن يتضمن تأثيرات ناتجة عنه.

الحاشية 22. ستأخذ عملية التقييم بعين الاعتبار الآثار التراكمية للمشروع، بالإضافة إلى آثار التطورات السابقة والحالية ذات الصلة التي يمكن التنبؤ بها على نحو معقول، فضلاً عن أنشطة غير مخطط لها ولكنها متوقعة ويتم تمكينها بواسطة المشروع، الذي قد يتم لاحقاً أو في موقع مختلف. ويمكن أن تتسبب الآثار التراكمية عن أنشطة فردية ضئيلة لكنها في مجموعها كبيرة وتحدث على مدى فترة من الزمن. ويأخذ التقييم البيئي والاجتماعي بعين الاعتبار الآثار التراكمية التي يتم الإقرار بأهميتها على أساس المخاوف العلمية و/أو التي تعكس مخاوف الأطراف المتأثرة بالمشروع. وسيتم تحديد الآثار التراكمية المحتملة مبكراً قدر الإمكان، نموذجياً في إطار تحديد نطاق المشروع.

المذكرة التوجيهية 23-1. ينبغي للمقترض أن يبدأ إجراء التقييم البيئي والاجتماعي في أقرب وقت ممكن أثناء تحديد المشروع وإعداده. ويجب أن يحدد التقييم المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية للمشروع بصورة متكاملة، وأن يتم الاسترشاد به عند تصميم المشروع. وسيشمل التقييم البيئي والاجتماعي مشاركة أصحاب المصلحة بوصفهم جزءاً لا يتجزأ من التقييم، وفقاً للمعيار البيئي والاجتماعي 10.

المذكرة التوجيهية 23-2. قد تختلف المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية في المراحل المختلفة من المشروع تبعاً للأنشطة الجاري تنفيذها. ويجب أن ينظر التقييم البيئي والاجتماعي بعين الاعتبار في كل مرحلة وأن يحدد المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية ذات الصلة والتدابير الملائمة للحد منها.

المذكرة التوجيهية 23-3. يمكن استخدام أساليب وأدوات مختلفة لتحديد وتقييم المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية لمشروع ما. ويمكن أن تختلف هذه الأساليب والأدوات تبعاً للبيانات الأساسية المتاحة وطبيعة وحجم هذه المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية. وتحدد الحاشية 18 والملحق أ بالمعيار البيئي والاجتماعي 1 الأساليب والأدوات التي يشجع استخدامها.

المذكرة التوجيهية 23-4. سيضمن المقترض أن يحدد التقييم المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية المحتملة للمشروع. كما يحدد تدابير الحد والإدارة الواجب اتخاذها أثناء تنفيذ المشروع لمعالجة المخاطر والآثار وفقاً للتسلسل الهرمي للحد من المخاطر المبين في الفقرة 27، بالإضافة إلى أي آثار متبقية لا يمكن الحد منها. وسيحدد التقييم أيضاً الجهة المسؤولة عن تنفيذ تدابير الحد من المخاطر والآثار، وكذلك أي مخاوف بشأن القدرات أو غيرها يلزم معالجتها.

المذكرة التوجيهية 23-5 (الحاشية 21). يتعين مراعاة الآثار غير المباشرة والتراكمية إذا كانت متوقعة بشكل معقول. ولا ينطبق ذلك على الآثار التي تكون محتملة فقط أو تُعتبر "تخيلية". فلا يجب مناقشة سوى الآثار المرجح أو المتوقع وقوعها أو المتوقعة في حدود المعقول. وبالنسبة للآثار، فإن التفسير الصحيح للفظين "المرجحة" و"المتوقعة" هو أنهما يعبران أن الأثر مرجح وقوعه بما يكفي لأن يقوم الشخص الذي يملك حسن التقدير العادي بأخذه بعين الاعتبار عند التوصل إلى قرار. ولا يُتوقع أن يقوم المقترضون بتقييم الآثار الناشئة أو الحد منها بسبب طبيعتها المجهولة أو التخيلية أو غير المؤكدة أو المستبعدة.

المذكرة التوجيهية 23-6 (الحاشية 22). تنشأ الآثار التراكمية عن الآثار المتزايدة للمشروع عندما تُضاف إلى المشروعات والتطورات الأخرى الحالية، والمزمنة، والمستقبلية المتوقعة بشكل معقول داخل منطقة المشروع. وهناك أمثلة للآثار التراكمية من بينها الآثار على الظروف المحيطة، مثل مساهمة انبعاثات الملوثات التراكمية في تكوين سقيفة هوائية، وزيادة تراكيز الملوثات في سطح مائي أو في التربة أو الرواسب أو التراكم البيولوجي، أو تقلص تدفقات المياه إلى مستجمعات المياه نتيجة عمليات السحب المتعددة، أو الزيادات في الأحمال الرسوبية في مستجمعات المياه أو زيادة التآكل، أو التداخل مع مسارات الهجرة أو حركة الحياة البرية، أو زيادة الضغط على القدرة الاستيعابية أو بقاء أنواع دليبية في نظام إيكولوجي معيّن، أو تناقص الأحياء البرية بسبب زيادة عمليات الصيد، أو زيادة الاختناقات والحوادث المرورية على الطرق بسبب الزيادات في حركة النقل.

المذكرة التوجيهية 23-7. عندما ينطوي المشروع على جوانب ومرافق وعناصر مادية محددة على وجه الخصوص يُرجح أن تُحدث آثاراً، يجب أن تتضمن عملية تحديد المخاطر والآثار تقييماً للآثار المجمعة للمكونات المتعددة المتعلقة بالمشروع (على سبيل المثال، المحاجر، الطرق، المرافق الملحقة). وفي الحالات التي يتم فيها تنفيذ العديد من المشروعات الفرعية أو يُخطط لذلك في نفس المنطقة الجغرافية كما هو مبين أعلاه، فإنه قد يكون من الملائم أيضاً أن يقوم المقترض بإجراء تقييم للآثار التراكمية في إطار عملية تحديد المخاطر والآثار.

24. سيستند التقييم البيئي والاجتماعي إلى المعلومات الحالية، بما في ذلك وصف وتحديد دقيق للمشروع وأي جوانب ذات صلة، والبيانات البيئية والاجتماعية الأساسية بمستوى مناسب من التفصيل يكفي لتحديد المخاطر والآثار وتدابير الحد منها. وسيقيم التقييم المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية المحتملة للمشروع، ويفحص بدائل المشروع، ويحدد طرقاً لتحسين اختيار المشروعات، وتعيين المواقع، والتخطيط، والتصميم، والتنفيذ لتطبيق التسلسل الهرمي للحد من الآثار البيئية والاجتماعية السلبية والسعي للحصول على فرص تحسين الآثار الإيجابية للمشروع. ويشمل التقييم البيئي والاجتماعي مشاركة أصحاب المصلحة بوصفهم جزءاً لا يتجزأ من التقييم، وفقاً للمعيار البيئي والاجتماعي 10.

25. سيكون التقييم البيئي والاجتماعي تقييماً دقيقاً وموضوعياً وعرضاً للمخاطر والآثار يتولى إعداده أشخاص مؤهلون وخبراء. وفيما يتعلق بالمشروعات عالية وكبيرة المخاطر، فضلاً عن المواقف التي يعاني فيها المقترض من محدودية القدرة، سيستعين المقترض بمتخصصين مستقلين لإجراء التقييم البيئي والاجتماعي.

المذكرة التوجيهية 25-1. من المهم أن يتمتع الأخصائيون المستقلون المشاركون في التقييم بخبرة فنية وكفاءة وخبرة كبيرة بالمشروعات التي لها مخاطر وآثار بيئية واجتماعية مشابهة. ومن المناسب أيضاً الاستعانة بأخصائيين مستقلين لإجراء أجزاء من تقييم يعالج بعض المخاطر والآثار المحددة محل الاهتمام، مثل التنوع البيولوجي أو إعادة التوطين، و/أو عندما يفتقر المقترض إلى القدرة الفنية أو سابق خبرة لإجراء مثل هذا التقييم.

المذكرة التوجيهية 25-2. تعني "مستقل" أن الأخصائيين قادرين على تقديم مشورة مهنية وموضوعية ومحايدة دون اعتبار للعمل في المستقبل، وتفاذي أي تعارض مع مهام أخرى أو أعمالهم الخاصة أو مصالحهم الشخصية. وتدعم هذه الاستقلالية موضوعية التقييم البيئي والاجتماعي دون مراعاة للمصالح المكتسبة وبدون سبب للتأثير على نتائج التقييم. وفي ظروف معيّنة حيث يكون قد تم إشراك الأخصائيين في إعداد وتصميم وتنفيذ المشروع (على سبيل المثال، دراسات الجدوى الأولية)، فإنه يجوز الاستعانة به في إجراء التقييم إذا أثبت المقترض على نحو يرضي البنك عدم وجود تضارب في المصالح، وأن الاستعانة بهؤلاء الأخصائيين ستكون مفيدة للتقييم.

26. سيتأكد المقترض من أن التقييم البيئي والاجتماعي يأخذ بعين الاعتبار وبطريقة مناسبة جميع المشكلات المتعلقة بالمشروع، بما في ذلك: (أ) القوانين واللوائح الوطنية السارية، والإمكانيات المؤسسية (بما في ذلك التنفيذ)، وإطار السياسات الساري في البلد، وذلك فيما يتعلق بالمشكلات البيئية والاجتماعية، والاختلافات في ظروف البلد وسياق المشروع، والدراسات البيئية أو الاجتماعية في البلد،

وخطط العمل البيئية أو الاجتماعية الوطنية، والتزامات البلد السارية مباشرةً على المشروع بموجب المعاهدات والاتفاقيات الدولية ذات الصلة، (ب) المتطلبات السارية بموجب المعايير البيئية والاجتماعية، (ج) إرشادات البيئة والصحة والسلامة، والممارسات الدولية الجيدة في الصناعات الأخرى ذات الصلة.²³ وسيكون تقييم المشروع وجميع المقترحات المشمولة في التقييم متسقة مع متطلبات هذه الفقرة.

الحاشية 23. تعرف الممارسات الدولية الجيدة في الصناعات بأنها ممارسة للمهارات المهنية والعناية الواجبة والتزام جانب الحكمة والبصيرة التي يفترض توافرها توافراً معقولاً لدى المهنيين ذوي المهارات والخبرات القائمين بأداء نفس نوع المهام في ظل الظروف والأوضاع ذاتها أو ما يماثلها على الصعيد العالمي أو الإقليمي. وينبغي أن تكون نتيجة هذه الممارسات أن يوظف المشروع التقنيات الأنسب في الظروف الخاصة بالمشروع.

المذكرة التوجيهية 26-1. من المهم بشكل خاص مراعاة متطلبات القوانين الوطنية المتعلقة بتصميم وتنفيذ المشروع، بما في ذلك تحديد تدابير الحد من المخاطر والآثار. وعندما يكون المقترض قد أبرم التزامات أو معاهدات دولية تسري مباشرةً على المشروع، فإن التقييم يجب أن ينظر في الطريقة التي يمكن من خلالها أن تؤدي هذه الالتزامات وكيفية تطبيقها في المشروع المقترح إلى إثراء تصميم وتنفيذ المشروع.

المذكرة التوجيهية 26-2. في بعض الأحيان، يبدأ المقترض في إعداد مشروع قبل مشاركة البنك، ونتيجةً لذلك قد يكون قد جرى بالفعل إجراء التقييمات البيئية والاجتماعية، وإعداد وثائق إدارة المخاطر البيئية والاجتماعية (مثل خطة الإدارة البيئية) والموافقة عليها من جانب السلطات الوطنية. وفي هذه الحالات، سيقوم البنك بمراجعة عملية التقييم البيئي والاجتماعي والوثائق المتعلقة بها للتأكد من اتساقها مع متطلبات المعايير البيئية والاجتماعية ذات الصلة، وسيساعد المقترض على معالجة أي ثغرات في استيفاء هذه المتطلبات بطرق من بينها إعداد تقييمات تكميلية، أو دراسات مركزة، أو وثائق بيئية واجتماعية إضافية.

27. سيطبق التقييم البيئي والاجتماعي تسلسلاً هرمياً للحد من المخاطر،²⁴ من أجل:

(أ) توقع المخاطر والآثار وتجنبها؛

(ب) الحد من المخاطر والآثار أو تقليصها إلى مستوى مقبول، في حالة استحالة تجنبها؛

(ج) الحد من المخاطر والآثار، بمجرد خفضها أو تقليصها؛²⁵

(د) في حالة استمرار ظهور آثار متبقية كبيرة، فيتم التعويض عنها أو استعواضها، إن كان هذا ممكناً من الناحية الفنية والمالية.²⁶

الحاشية 24. يجري التوسع في مناقشة وتحديد التسلسل الهرمي للحد من المخاطر والآثار في سياق المعايير البيئية والاجتماعية من 2 إلى 10، حسب الاقتضاء. الحاشية 25. قد تتضمن متطلبات الحد من المخاطر تدابير لمساعدة الأطراف المتأثرة على تحسين، أو على الأقل استعادة، سبل كسب العيش فيما يتعلق بأوضاع مشروع معين.

الحاشية 26. يقوم المقترض بعمل الجهود اللازمة لدمج تكاليف التعويضات لآثار معينة في إطار تكاليف المشروع. ويأخذ التقييم بعين الاعتبار أهمية هذه الآثار المتبقية، والتأثير على المدى الطويل على البيئة والشعوب المتأثرة بأنشطة المشروع، ومدى منطقيتها في سياق المشروع. وعندما يتم تحديد أنه ليس من المجدي من الناحية الفنية أو المالية التعويض عن هذه الآثار المتبقية أو استعواضها، سيتم ذكر أسباب هذا التحديد في التقييم البيئي والاجتماعي (بما في ذلك الخيارات التي أخذت في الاعتبار).

المذكرة التوجيهية 27-1. يمثل التسلسل الهرمي للحد من المخاطر والآثار نهجاً ممنهجاً ومتسلسلاً لإدارة المخاطر والآثار المحتملة للمشروع ويتضمن إجراءات تستهدف: (أ) تجنب الآثار السلبية والمخاطر وتعزيز الآثار الإيجابية والمنافع للمجتمعات المحلية والبيئة المادية إلى أقصى حد ممكن؛ (ب) خفض المخاطر والآثار السلبية التي لا يمكن تجنبها؛ (ج) علاج المخاطر والآثار السلبية المتبقية أو الحد منها إلى مستوى مقبول؛ (د) التعويض عن هذه المخاطر والآثار المتبقية التي يتعذر علاجها أو استعواضها. وسيكون من المفيد في تصميم تسلسل هرمي مقبول للحد من المخاطر والآثار أن تكون هناك دراية ومعرفة بالتقييمات السابقة في مشروعات مماثلة، ونجاح أو فشل تدابير الحد من المخاطر والآثار ذات الصلة، والمشاورات مع المجتمعات المحلية لفهم السياق المحلي.

المذكرة التوجيهية 27-2. ينبغي للمقترض أن يبدأ في إعداد التسلسل الهرمي للحد من المخاطر والآثار في وقت مبكر من دورة حياة المشروع من خلال إشراك أصحابين بيئيين واجتماعيين في فرق إعداد دراسات الجدوى وتصميمات المشروع. ويجري التوسع في مناقشة وتحديد التسلسل الهرمي للحد من المخاطر والآثار في سياق المعايير البيئية والاجتماعية من 2 إلى 8، حسب الاقتضاء.

المذكرة التوجيهية 27-3. كمبدأ عام، يجب أن يتضمن التقييم البيئي والاجتماعي ما يلي:

- **الخطوة 1: التوقع والتجنب:** التجنب هو أفضل شكل للحد من المخاطر والآثار. وكخطوة أولى، سيقوم التقييم البيئي والاجتماعي بتحديد وتقييم البدائل المجدية فنياً ومالياً (بما في ذلك الخيارات المتعلقة بالموقع و/أو التكنولوجيا و/أو المسار). وعند تحديد الجدوى الفنية والمالية للبدائل، يجب أخذ التكلفة والمنافع معاً بعين الاعتبار. ويجب أن يؤثر التقييم على تصميم المشروع بما يمكن المقترض من اختيار البدائل التي تساعد على توقع وتجنب المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية السلبية. (راجع القسم د (ز) بالملحق أ للاطلاع على المزيد من المعلومات عن تحليل البدائل، والمعايير البيئية والاجتماعية من 2 إلى 8 لمعرفة المتطلبات الإضافية بشأن التجنب).
- **الخطوة 2: الخفض:** عندما لا يكون التجنب ممكناً، سيحدد التقييم البيئي والاجتماعي إجراءات معيّنة لخفض أو تقليص المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية السلبية التي يُحتمل أن تنشأ خلال دورة حياة المشروع. فعلى سبيل المثال، يمكن أن يشمل ذلك تقليص الآثار المادية لمشروع أو تقليص الآثار الواقعة على المناخ من خلال اختيار بدائل ذات انبعاثات كربونية أقل أو تحديد خيارات للبنية التحتية والمعدات والتكنولوجيا تساند الاستخدام الكفاء للموارد (بما في ذلك الطاقة والمياه والمواد الخام) وتحد من توليد النفايات طوال دورة حياة المشروع.
- **الخطوة 3: الحد من المخاطر والآثار:** لإدارة المخاطر والآثار السلبية المتبقية (بعد خطوتي التجنب والخفض)، سيحدد التقييم البيئي والاجتماعي تدابير للحد من هذه المخاطر والآثار عن طريق وضع إجراءات محددة لضمان تلبية المشروع لمتطلبات المعايير البيئية والاجتماعية السارية من 1 إلى 8 وامثاله لها. وفي حالة المرافق القائمة، ستشمل هذه الإجراءات تدابير لمعالجة المخاطر والآثار السلبية السائدة التي يتم تحديدها في عمليات التدقيق البيئي والاجتماعي أو تقارير العناية الواجبة. وتشكل جميع هذه التدابير، بما في ذلك مجموعة الخطط المتخصصة الأخرى أو تدابير الحد من المخاطر والآثار المطلوبة بموجب معايير بيئية واجتماعية سارية أخرى (على سبيل المثال، خطط إعادة التوطين، والخطط المعنية بخطة الشعوب الأصلية/ التنمية الخاصة بالشعوب الأصلية والمجتمعات الأفريقية المحرومة، وخطط إدارة التنوع البيولوجي، وغيرها)، عادةً جزءاً من خطة الإدارة البيئية والاجتماعية للمشروع. وللمزيد من التفاصيل، راجع القسم هـ بالملحق أ "الخطوط العريضة الإرشادية لخطة الإدارة البيئية والاجتماعية". ويندرج أي تعويض بموجب المعيار البيئي والاجتماعي 5 ضمن هذه الخطوة الثالثة.
- **الخطوة 4: الاستعاضة أو التعويض:** عندما لا يكون التجنب أو الخفض أو الحد من المخاطر والآثار كافياً لإدارة المخاطر والآثار السلبية الكبيرة، فقد يكون من المناسب تصميم وتنفيذ تدابير للتعويض عن/استعاضة المخاطر والآثار المتبقية. ولا تؤدي هذه التدابير بالضرورة إلى إزالة المخاطر والآثار السلبية المحددة، لكنها تسعى إلى استعاضتها بأخرى إيجابية. وتُعد عمليات الاستعاضة البيئية طريقة فعالة من حيث التكلفة لضمان أنه حتى وإن وقعت أضرار، فإن هناك تعويضاً عنها. وحتى داخل هذه العمليات، يوجد تسلسل هرمي يتم اتباعه. ويتألف هذا التسلسل الهرمي من **الاستعادة والإنشاء والتعزيز والصون** (يُعتى التدبيران الأخيران خصيصاً بالموائل المعرضة لخطر الانقراض/التدهور).

المذكرة التوجيهية 27-4. إذا اقترح - في إطار التقييم البيئي والاجتماعي- اختيار موقع أو تصميم أو تكنولوجيا ما للمشروع ذات مخاطر وآثار بيئية أو اجتماعية أكبر من الخيارات الأخرى المجدية فنياً و/أو مالياً، فإنه يتم توثيق مبررات وقرار هذا الاختيار في إطار التقييم البيئي والاجتماعي، على سبيل المثال من خلال إجراء تحليل اقتصادي للتكاليف والمنافع.

28. سيأخذ التقييم البيئي والاجتماعي، بعد الاسترشاد باستطلاع القضايا، بعين الاعتبار جميع المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية ذات الصلة بالمشروع، بما في ذلك:

- (أ) المخاطر والآثار البيئية، شاملة: (1) تلك المحددة في إرشادات البيئة والصحة والسلامة؛ (2) تلك المتعلقة بسلامة المجتمعات المحلية (بما في ذلك سلامة السدود والاستخدام الآمن لمبيدات الآفات)؛ (3) تلك المتعلقة بتغير المناخ والعبارة للحدود أو غيرها من المخاطر والآثار العالمية؛ (4) أي تهديد جوهري لحماية الموائل الطبيعية والتنوع البيولوجي وحفظها وصيانتها واستعادتها؛ (5) تلك المتعلقة بخدمات النظام الإيكولوجي²⁷ واستخدام الموارد الطبيعية الحية، مثل مصائد الأسماك والغابات؛
- (ب) المخاطر والآثار الاجتماعية، بما في ذلك: (1) التهديدات لأمن البشر من خلال تصعيد الصراعات الشخصية أو المجتمعية أو بين البلدان أو الجريمة أو العنف؛ (2) مخاطر حدوث آثار غير ملائمة للأفراد أو المجموعات التي قد تكون، نظرًا لظروفها الخاصة، من الفئات المحرومة أو الضعيفة؛²⁸ (3) أي تحيز أو تمييز تجاه الأفراد أو الجماعات في توفير سبل الوصول إلى موارد التنمية وفوائد المشروع، لاسيما في حالة الفئات المحرومة أو الضعيفة؛ (4) الآثار الاقتصادية والاجتماعية السلبية المتعلقة بالاستيلاء القسري على الأراضي أو القبول المفروضة على استخدام الأراضي؛ (5) المخاطر أو الآثار المرتبطة بحيازة الأراضي والموارد الطبيعية واستخدامها²⁹، بما في ذلك (حسب الاقتضاء) آثار المشروع المحتملة على ترتيبات الحيازة والأنماط المحلية لاستخدام

الأراضي، والوصول إلى الأراضي وتوافرها، والأمن الغذائي وقيم الأراضي، وأي مخاطر مقابلة ترتبط بالصراع أو التنافس على الأراضي والموارد الطبيعية؛ (6) الآثار الواقعة على صحة وسلامة ورفاهة العمال والمجتمعات المحلية المتأثرة بأنشطة المشروع، (7) المخاطر الواقعة على التراث الثقافي.

الحاشية 27. يشير المصطلح إلى المنافع التي يجنيها الناس من النظم الإيكولوجية. وتُقسم خدمات النظم الإيكولوجية إلى أربعة أنواع: (1) خدمات الإمداد وهي المنتجات التي يحصل عليها الأشخاص من النظم الإيكولوجية وقد تشمل الأغذية، والمياه العذبة، والأخشاب، والألياف، والنباتات الطبية؛ (2) الخدمات التنظيمية وهي المنافع التي يحصل عليها الأشخاص من تنظيم عمليات النظم الإيكولوجية وقد تشمل على تنقية المياه السطحية، وتخزين الكربون وحجزه، والقواعد التنظيمية الخاصة بالمناخ، والحماية من الأخطار الطبيعية؛ (3) الخدمات الثقافية وهي المنافع غير المادية التي يحصل عليها الأشخاص من النظم الإيكولوجية وقد تشمل على مناطق طبيعية تمثل مواقع مقدسة ومناطق ذات أهمية للاستجمام والمتعة الجمالية؛ (4) خدمات الدعم، وهي العمليات الطبيعية التي تعمل على تحسين الخدمات الأخرى وقد تشمل تكوين التربة، ودورة المغذيات، والإنتاج الأولي.

الحاشية 28. المحرومون أو الضعفاء (Disadvantaged or vulnerable) هم الأشخاص الذين يتأثرون سلباً بأنشطة المشروع و/ أو الأقل استفادة منه. ويكون مثل هؤلاء الأفراد/ المجموعات أكثر عرضة للاستبعاد من، أو عاجزين عن، المشاركة الكاملة في عملية التشاور الرئيسية، ولذلك فإنها قد تتطلب اتخاذ تدابير و/أو مساعدة محددة للقيام بذلك. وستأخذ عملية تحديد أصحاب المصلحة وتحليل أوضاعهم في حساباتها الاعتبارية المتعلقة بالعمر، بما في ذلك المستون والقصر، وبما في ذلك في الظروف التي قد يكونون فيها منفصلين عن عائلتهم أو المجتمع المحلي أو الأفراد الآخرين الذين يعتمدون عليهم.

الحاشية 29. بسبب تعقيدات مشكلات الحياة في العديد من السياقات، وأهمية ضمان الحياة لسبل كسب العيش، يلزم توفير التقييم والتصميم بعناية من أجل المساعدة في ضمان أن مثل هذه المشروعات لا تمس الحقوق المشروعة الموجودة دون قصد (بما في ذلك، الحقوق الجماعية، والحقوق الفرعية، وحقوق المرأة) أو ليست لها أي عواقب أخرى غير مقصودة، وخاصةً حين يساند المشروع تملك الأراضي والقضايا ذات الصلة. وفي مثل هذه الظروف، سيثبت المقترض، كحد أدنى، وبما يرضي البنك أن القوانين والإجراءات المعمول بها بالإضافة إلى سمات تصميم المشروع (أ) تقدم قواعد واضحة وكافية للاعتراف بحقوق حياة الأرض ذات الصلة؛ (ب) تضع المعايير العادلة وعمليات تشغيلية شفافة قائمة على المشاركة لحل الادعاءات المتنازعة على الحياة؛ (ج) تشمل الجهود الحقيقية لإبلاغ الأشخاص المتضررين بحقوقهم وتوفير سبل الحصول على المشورة المحايدة.

المذكرة التوجيهية 28-1. ينبغي للمقترض أن يأخذ بعين الاعتبار، في التقييم البيئي والاجتماعي وبطريقة مناسبة، النطاق الكامل للمخاطر والآثار التي قد تنشأ فيما يتعلق بالمشروع. ورغم أنه يجب مراعاة المخاطر والآثار المحددة في الفقرة 28 والمعايير البيئية والاجتماعية من 2 إلى 10، فإنه ينبغي للمقترض -من خلال التقييم البيئي والاجتماعي- أيضاً توسيع نطاق المشروع لتحديد المخاطر والآثار غير المشمولة في المعايير البيئية والاجتماعية من 1 إلى 10، لكنها قد تتعلق بالمشروع المقترح. ويقدم الملحق أ بهذا المعيار البيئي والاجتماعي مزيداً من التفاصيل عن الطريقة التي يجب بها إجراء التقييم البيئي والاجتماعي، كما يحدد وسائل وأدوات مختلفة يمكن استخدامها.

المذكرة التوجيهية 28-2. يجب أن يحدد نطاق المشروع حجم ومدى تعقيد المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية المحتملة والخصائص الاجتماعية والاقتصادية للسكان في منطقة المشروع.

المذكرة التوجيهية 28-3. بالنسبة للمشروعات التي يشير تحديد النطاق المبدئي فيها إلى وجود آثار بيئية واجتماعية سلبية كبيرة، يجب أن يركز التقييم البيئي والاجتماعي على توليد بيانات بيئية واجتماعية أساسية ملائمة، وتحديد الآثار وتحليلها، ووضع تدابير مناسبة للحد من المخاطر والآثار. ويجب أن تصف عملية جمع البيانات الأساسية الظروف الحالية ذات الصلة مثل الموارد المادية، والبيولوجية، والاجتماعية الاقتصادية، والثقافية. ومن المنظور الاجتماعي الاقتصادي، يجب أن يضمن المقترض دقة المعلومات الأساسية وتحديثها لأن الأوضاع سريعة التغيير، مثل الهجرة الداخلية للسكان تحسباً لتنفيذ المشروع أو نقص البيانات عن الفئات المحرومة والضعيفة داخل أحد المجتمعات المحلية، يمكن أن تؤثر على كفاءة تدابير الحد من الآثار الاجتماعية. ويمكن استخدام الدراسات الاجتماعية الاقتصادية التي يجريها المقترض من أجل: (أ) فهم خصائص وديناميات منطقة المشروع؛ (ب) تحديد أوضاع الأشخاص الذين سيتأثرون بالمشروع؛ (ج) تحديد الأحداث، بما في ذلك احتمال نشوب نزاع، التي يمكن أن تؤثر على تنفيذ المشروع بشكل ملائم؛ (د) تحديد الفرص المتاحة لتعزيز المنافع الإنمائية للمشروع.

المذكرة التوجيهية 28-4. يجب أن يتم بوضوح تحديد وتوثيق أي قيود على البيانات، مثل مدى وجود البيانات المتوفرة والافتراضات وثورات البيانات الرئيسية. وعندما ينطوي المشروع على جوانب ومرافق وعناصر مادية محددة على وجه الخصوص من المرجح أن تُحدث آثاراً، فإنه يلزم جمع وتحليل المعلومات والبيانات البيئية والاجتماعية الأساسية، بمستوى مناسب من التفاصيل الخاصة بالمشروع، لتحديد منطقة تأثيره ووصف الظروف المادية والبيولوجية والإيكولوجية والاجتماعية الاقتصادية والصحية والمتعلقة بالعمالة ذات الصلة، بما في ذلك أي تغييرات متوقعة حدوثها في المستقبل المنظور (ويشمل ذلك التقلبات المتوقعة في الظروف المناخية والبيئية بسبب احتمال حدوث تغيير كبير في المناخ أو ما يتطلب اتخاذ تدابير للتكيف قد تستمر طوال عمر المشروع)، إلى جانب الأنشطة الإنمائية الحالية والمقترحة داخل منطقة المشروع العامة، لكنها لا تتصل مباشرة بالمشروع المزمع تمويله. وتعد مرحلة جمع المعلومات الأساسية مهمةً وتكون غالباً خطوة ضرورية تمكن من تحديد المخاطر والآثار المحتملة لمشروع ما. وإذا خلصت عملية تحديد النطاق المبدئي إلى أن المخاطر والآثار السلبية المحتملة للمشروع ستكون منعقدة أو ضئيلة، فسيقوم المقترض بتوثيق هذه العملية وما خلصت إليه.

29. عندما يحدد التقييم البيئي والاجتماعي للمشروع أفراداً أو مجموعات بعينها على أنها محرومة أو ضعيفة، سيقتراح المقترض وينفذ تدابير متميزة بحيث لا تقع الآثار السلبية بشكل غير متناسب على المجموعات المحرومة أو الضعيفة، ولا تُحرم من تقاسم أي فوائد تنمية وفرص تنتج من المشروع.

المذكرة التوجيهية 1-29. ينبغي للمقترض تصميم المشروعات على أساس شامل للجميع، بحيث تتمكن جميع الأطراف المتضررة من المشروع من الاستفادة منه بشكل عادل. وترتكز الفقرة 29 على طرق تنفيذ هذا النهج الشامل، مع الإقرار باحتمال تعرُّص أفراد أو مجموعات، بسبب ظروفهم الخاصة، لآثار سلبية ناتجة عن المشروع المقترح بشكل أكثر حدة من غيرهم. ويجب أن تستخدم عملية تحديد المخاطر والآثار أساليب مقبولة للتنمية الاجتماعية من أجل تحديد الأفراد أو المجموعات المحرومة أو الضعيفة من بين الأطراف المتضررة من المشروع، حيثما أمكن جمع البيانات بصورة مفضَّلة. وينبغي للمقترض تقييم الآثار المحتملة، بما في ذلك الآثار المتفاوتة، على هؤلاء الأفراد والمجموعات واقترح تدابير محددة، ومنفصلة عند اللزوم، بالتشاور معهم للحد من المخاطر والآثار المحتملة.

30. بالنسبة للمشروعات التي تتضمن مشروعات فرعية صغيرة متعددة³⁰، وتم إعدادها وتنفيذها في نطاق المشروع، يقوم المقترض بعمل تقييم بيئي واجتماعي ملائم للمشروعات الفرعية وإعدادها وتنفيذها كما يلي:

(أ) المشروعات الفرعية عالية المخاطر، وفقاً للمعايير البيئية والاجتماعية؛

(ب) المشروعات الفرعية، كبيرة المخاطر ومعتدلة المخاطر ومنخفضة المخاطر، وفقاً للقانون الوطني وأي متطلبات للمعايير البيئية والاجتماعية التي يراها البنك ذات صلة بتلك المشروعات الفرعية.³¹

الحاشية 30. تسري الفقرات من 30 وحتى 31 على أي مشروع يسانده البنك يتضمن مشروعات فرعية صغيرة متعددة، كما في حالة مشروعات التنمية المجتمعية أو المشروعات التي تتضمن خطط منح مقابلة أو مشروعات مماثلة يحددها البنك. ولا تسري هذه البنود على المشروعات الفرعية الخاصة بالوسيط المالي والمذكورة في المعيار البيئي والاجتماعي 9. الحاشية 31. عندما لا تكون للمشروعات الفرعية مخاطر أو آثار سلبية بيئية واجتماعية أو إذا كانت قليلة جداً، فلا يلزم عمل تقييم بيئي واجتماعي إضافي بعد الاستطلاع المبدئي.

31. إذا زاد تصنيف مخاطر المشروع الفرعي إلى معدل أعلى للمخاطر، فسيطبق المقترض متطلبات المعايير البيئية والاجتماعية ذات الصلة³² وسيتم تحديث خطة الالتزام البيئي والاجتماعي حسب الاقتضاء.

الحاشية 32. ستعلق "متطلبات المعايير البيئية والاجتماعية" بالأسباب التي تؤدي إلى زيادة تصنيف المخاطر.

32. سيحدد أيضاً التقييم البيئي والاجتماعي وقيّم، إلى الحد المناسب، المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية المحتملة للمرافق الملحقة. وسيعالج المقترض مخاطر وآثار المرافق الملحقة على نحو يتناسب مع سيطرته ونفوذه على المرافق الملحقة. وإلى الحد الذي يعجز عنده المقترض عن السيطرة وممارسة نفوذه على الأنشطة ذات الصلة لتلبية متطلبات المعايير البيئية والاجتماعية، سيحدد التقييم البيئي والاجتماعي المخاطر والآثار التي قد تتركها المرافق الملحقة في المشروع.

33. بالنسبة للمشروعات عالية المخاطر أو المثيرة للنزاع، أو التي تنطوي على مخاطر أو آثار بيئية أو اجتماعية متعددة الأبعاد وخطيرة، قد يلزم المقترض إشراك واحد أو أكثر من الخبراء المستقلين المعترف بهم دولياً. وقد يمثل هؤلاء الخبراء، حسب المشروع، جزءاً من هيئة استشارية أو قد يتم تعيينهم من قبل المقترض، وسيقدمون مشورة ورقابة مستقلين للمشروع.³³

الحاشية 33. تتعلق هذه المتطلبات بالمشورة المستقلة والرقابة على هذه المشروعات، ولا تتعلق بالظروف التي يطالب فيها المقترض بتعيين خبراء لتنفيذ التقييم البيئي والاجتماعي، والمذكورة في الفقرة 25.

المذكرة التوجيهية 1-33. تشير الفقرة 33 إلى الاستعانة بخبراء مستقلين معترف بهم دولياً في الحالات التي تستدعي الحصول على مستوى أعلى من المشورة المستقلة لمشروع ما. ويعمل البنك والمقترض معاً للاتفاق على الشكل المناسب الذي يمكن أن تتخذه هذه المشورة والرقابة المستقلة، وكذلك المهام والاختصاصات والخبرات والمؤهلات المطلوبة. ولتعريف لفظ "مستقل"، راجع المذكرة التوجيهية 2-25.

34. سيأخذ التقييم البيئي والاجتماعي أيضاً المخاطر والآثار المرتبطة بالموردين الرئيسيين بعين الاعتبار،³⁴ كما يقتضيه المعيار البيئي والاجتماعي 2 والمعيار البيئي والاجتماعي 6. ويقوم المقترض بمعالجة هذه المخاطر والآثار بشكل ملائم لإدارته أو تأثيره على مورديه الرئيسيين، كما هو محدد في المعيارين 2 و6.

الحاشية 34. الموردون الرئيسيون هم الموردون الذين يوفرون سلع المشروع أو المواد اللازمة للوظائف الأساسية للمشروع مباشرة وبصفة مستمرة. وتشكل الوظائف الأساسية للمشروع عمليات الإنتاج و/أو الخدمات الأساسية لنشاط مشروع معين والتي بدونها لا يمكن أن يستمر المشروع.

المذكرة التوجيهية 1-34. تسري المتطلبات الواردة في الفقرة 34 والمتعلقة بالموردين الرئيسيين على العلاقات التعاقدية الممتدة والمستمرة بين المشروع والمورد والتي يمكن للمقترض من خلالها التأثير في الممارسات التشغيلية للمورد. وينبغي أن يأخذ التقييم البيئي والاجتماعي بعين الاعتبار طبيعة السلع والمواد المطلوبة لأنشطة المشروع المهمة ومصادرها المحتملة. وقد يشمل ذلك، على سبيل المثال، الأخشاب لروافد تثبيت قضبان السكك الحديدية (فلنكات) أو الحصى والأسفلت لإنشاء الطرق.

المذكرة التوجيهية 2-34. تتم مناقشة المورد الرئيسيين فيما يتعلق بالعمالة والتنوع البيولوجي في المعيار البيئي والاجتماعي 2 (الفقرات 27-29)، والمعيار البيئي والاجتماعي 6 (الفقرة 30) والمذكرتين التوجيهيتين المرفقتين بهما.

35. سيأخذ التقييم البيئي والاجتماعي بعين الاعتبار المخاطر والآثار العابرة للحدود والعالمية التي ربما تكون ضخمة والمتعلقة بالمشروع، مثل الآثار الناجمة عن النفايات السائلة والانبعاثات، وزيادة استخدام الممرات المائية الدولية أو تلوثها، وانبعاثات ملوثات المناخ طويلة الأمد وقصيرة الأمد³⁵، ومشكلات المرونة والتكيف والحد من آثار تغير المناخ، والآثار الواقعة على الأنواع المهاجرة المستنفدة أو المهددة بالانقراض وموائلها.

الحاشية 35. يتضمن هذا جميع غازات الدفيئة والكربون الأسود.

المذكرة التوجيهية 1-35. الآثار العابرة للحدود هي آثار تتجاوز حدود البلد الذي يقع به المشروع، لكنها ليست بالضرورة ذات طبيعة عالمية. وتشتمل الأمثلة على تلوث الهواء أو المياه الذي يمتد إلى السقيفة الهوائية أو مستجمعات المياه في البلدان المجاورة أو المحيطة، وتلوث الممرات المائية العابرة للحدود أو الدولية.

ج. خطة الالتزام البيئي والاجتماعي

36. سيضع المقترض وينفذ خطة التزام بيئي واجتماعي، والتي ستحدد التدابير والإجراءات اللازمة للمشروع لتحقيق الامتثال للمعايير البيئية والاجتماعية خلال إطار زمني محدد.³⁶ وسيتم الاتفاق مع البنك على خطة الالتزام البيئي والاجتماعي، وستشكل جزءاً من الاتفاقية القانونية. وسيتم الإفصاح عن مسودة الخطة مبكراً قدر الإمكان وقبل التقييم المسبق للمشروع.

الحاشية 36. يقوم البنك بمساعدة المقترض في تحديد الأساليب والأدوات المناسبة لتقييم وإدارة المخاطر البيئية والاجتماعية والآثار المترتبة عليها المحتملة الخاصة بالمشروع وإعداد خطة الالتزام البيئي والاجتماعي.

37. سوف تأخذ خطة الالتزام البيئي والاجتماعي بعين الاعتبار نتائج التقييم البيئي والاجتماعي، والعناية البيئية والاجتماعية الواجبة لدى البنك، ونتائج المشاركة مع أصحاب المصلحة. وستمثل هذه الخطة ملخصاً دقيقاً للتدابير والإجراءات المادية اللازمة لتفادي المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية المحتملة أو خفضها أو تقليصها أو الحد منها.³⁷ وسيتم تحديد موعد لإنجاز كل إجراء في خطة الالتزام البيئي والاجتماعي.

الحاشية 37. سيشمل هذا أي تدابير وإجراءات وضعت لتحسين الأداء والحد من المخاطر؛ والإجراءات التي ربما تم إنجازها قبل أن يوافق عليها مجلس المديرين التنفيذيين بالبنك، والإجراءات التي تتطلبها اللائحة والقانون الوطني والتي تلبى متطلبات المعايير البيئية والاجتماعية، وإجراءات معالجة الثغرات في الإطار البيئي والاجتماعي لدى المقترض، وأي إجراءات أخرى تعتبر ضرورية للمشروع لتحقيق الامتثال للمعايير البيئية والاجتماعية. وسيتم تقييم الثغرات بالرجوع إلى ما يمكن أن يكون مطلوباً في المعيار البيئي والاجتماعي ذي الصلة.

38. عند الاتفاق على نهج مشترك³⁸، ستشمل خطة الالتزام البيئي والاجتماعي جميع التدابير والإجراءات التي وافق عليها المقترض لتمكين المشروع من تلبية متطلبات النهج المشترك.

الحاشية 38. راجع الفقرة 9.

المذكرة التوجيهية 1-38. يقدم الملحق ب بالمعيار البيئي والاجتماعي 1 تفاصيل عن المحتوى الموصى به لخطة الالتزام البيئي والاجتماعي، مثل الخطط والتدابير، بالإضافة إلى التكاليف ومصادر التمويل والأطر الزمنية والأدوار والمسؤوليات.

39. تحدد خطة الالتزام البيئي والاجتماعي العملية التي تسمح بالإدارة التكييفية لتغييرات المشروع المقترحة أو الظروف غير المتوقعة وتنفيذها. وتحدد هذه العملية كيفية التعامل مع هذه التغييرات أو الظروف والتي سيتم إعداد التقارير بشأنها، وأي تغييرات ضرورية سيتم إجراؤها على الخطة وأدوات الإدارة ذات الصلة.

المذكرة التوجيهية 1-39. من المتوقع إجراء تقييمات بيئية واجتماعية واقتراح تدابير للحد من المخاطر والآثار بناءً على عملية تحديد النطاق أو افتراضات أخرى تستند إلى تجارب بشأن المشروع ومخاطره وآثاره البيئية والاجتماعية المحتملة. وخلال دورة حياة المشروع، يمكن أن تحدث تغييرات بسبب تقلب البيئة الطبيعية أو الاجتماعية، أو ظهور تحديات غير متوقعة أثناء تنفيذ المشروع (على سبيل المثال، قد لا تعمل تدابير الحد من المخاطر والآثار كما كان متصوراً)، أو معلومات جديدة، أو وقوع مخاطر وآثار جديدة أثناء التنفيذ.

المذكرة التوجيهية 2-39. الإدارة التكييفية هي نهج ممنهج لتحسين الإدارة من خلال التعلّم من نتائج المشروع والمعلومات الجديدة. ويركّز هذا النهج على التعلّم والتكيّف ويمكن تطبيقه للاستجابة للتغيرات في المشروع أو الظروف غير المتوقعة. فعلى سبيل المثال، يتضمن نهج الإدارة التكييفية عمليات لرصد تدابير الحد من المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية مقارنةً بالنتائج المتوقعة، وكشف الفروق الموجودة والتعلّم من ذلك، واتخاذ قرارات لإعادة تصويب نتائج المشروع بحيث تتسق مع أهداف المعايير البيئية والاجتماعية. وعمليات الإدارة التكييفية هي بحكم تصميمها مرنة ومتكررة، وتدعم عمليات الرصد والتعديلات الممنهجة. وهي أيضاً مفيدة في تحديد آليات التعلّم والتكيّف أثناء إعداد المشروع، ثم وضع خطوطها العريضة بعد ذلك في خطة الالتزام البيئي والاجتماعي.

40. سينفذ المقترض التدابير والإجراءات المحددة في خطة الالتزام البيئي والاجتماعي بعناية وفقاً للأطر الزمنية المحددة، وسيراجع حالة تنفيذ هذه الخطة في إطار رصدها وإعداد التقارير بشأنها.³⁹

الحاشية 39. راجع القسم د.

41. ستصنف خطة الالتزام البيئي والاجتماعي أدوات الإدارة المختلفة⁴⁰، التي سيستخدمها المقترض لوضع التدابير والإجراءات المعتمدة وتنفيذها. وسوف تشمل هذه الأدوات، حسب الاقتضاء، على خطط الإدارة، والاجتماعية والبيئية، وأطر عمل الإدارة البيئية والاجتماعية، وسياسات العمليات، والأدلة التشغيلية ونظم الإدارة والإجراءات والممارسات والاستثمارات الرأسمالية. وستطبق جميع أدوات الإدارة التسلسل الهرمي للحد من الآثار والمخاطر، وتتضمن تدابير بحيث يلي المشروع مستقبلاً متطلبات القوانين واللوائح المعمول بها والمعايير البيئية والاجتماعية⁴¹ وفقاً لخطة الالتزام البيئي والاجتماعي طوال حياة المشروع.

الحاشية 40. سيتناسب مستوى تفصيل وتعقيد أدوات الإدارة مع مخاطر المشروع وآثاره، والتدابير والإجراءات المحددة لمعالجة هذه المخاطر والآثار. وسوف تأخذ هذه الأدوات بعين الاعتبار خبرة الأطراف المشاركة في المشروع وقدرتها، بما في ذلك هيئات إدارة التنفيذ والمجتمعات المحلية المتأثرة بأنشطة المشروع والأطراف المعنية الأخرى، وتهدف إلى دعم تحسين الأداء البيئي والاجتماعي.

الحاشية 41. بما في ذلك الممارسات الدولية الجيدة في الصناعات ذات الصلة.

42. ستحدد أدوات الإدارة النتائج المرجوة بشروط يمكن قياسها (على سبيل المثال، في مقابل الظروف الأساسية) إلى أقصى حد ممكن، مع عناصر مثل الأهداف ومؤشرات الأداء، التي يمكن تتبعها على مدى فترات زمنية محددة.

المذكرة التوجيهية 1-42. راجع الفقرات 45-50 من المعيار البيئي والاجتماعي 1 بشأن رصد المشروعات ورفع التقارير.

43. إدراكاً للطبيعة الديناميكية لعملية إعداد المشروع وتنفيذه، ستبنى أدوات الإدارة نهجاً تدريجياً على المدى الطويل، ويكون مصمماً بحيث يستجيب للتغيرات في ظروف المشروع، والأحداث غير المتوقعة، والتغيرات التنظيمية، ونتائج الرصد والمراجعة.

44. سيُخطر المقترض البنك على الفور عن أي تغييرات مقترحة على نطاق أو تصميم أو تنفيذ أو تشغيل المشروع، من المرجح أن تسبب في تغيير سلبي في المخاطر أو الآثار البيئية أو الاجتماعية للمشروع. وسيجري المقترض تقييماً إضافياً، إن أمكن، وإشراك أصحاب المصلحة وفقاً للمعايير البيئية والاجتماعية، وسيقترح التغييرات، للموافقة عليها من قبل البنك، على خطة الالتزام البيئي والاجتماعي

وأدوات الإدارة ذات الصلة، حسب الاقتضاء، وذلك وفقاً لتتائج هذه التقييمات والتشاور. وسيتم الإفصاح عن خطة الالتزام البيئي والاجتماعي المحدثة.

المذكرة التوجيهية 44-1. تشير هذه الفقرة إلى الحالات التي قد تؤدي فيها التغييرات في المشروع إلى إحداث آثار سلبية إضافية، وهي تختلف عن عملية الإدارة التقييمية المبينة في الفقرة 39. فعلى سبيل المثال، قد يرغب المقترض في الاستحواذ على المزيد من الأراضي وهو ما يستلزم إعادة التوطين، أو زيادة قدرة محطة للكهرباء. وفي هذه الحالات، قد يُطلب من المقترض إشراك المزيد من أصحاب المصلحة كما هو محدد في الفقرة 53 وإخطار البنك.

د. رصد المشروعات ورفع التقارير

45. يقوم المقترض برصد الأداء البيئي والاجتماعي للمشروع وفقاً للاتفاقية القانونية (بما في ذلك خطة الالتزام البيئي والاجتماعي). ويتم الاتفاق على مدى وكيفية الرصد مع البنك، وسيتوافقان مع طبيعة المشروع، والمخاطر والآثار البيئية والاجتماعية للمشروع، ومتطلبات الامتثال. ويتأكد المقترض من وجود الترتيبات المؤسسية والأنظمة والموارد والموظفين بشكل كافٍ لتنفيذ عملية الرصد. ويقوم المقترض بإشراك أصحاب المصلحة وأطراف خارجية حسب الاقتضاء وكما يرد في خطة الالتزام البيئي والاجتماعي، مثل خبراء مستقلين أو مجتمعات محلية أو منظمات غير حكومية، لتنفيذ عملية الرصد الخاصة بها أو التحقق منها. وسواء كانت هيئات أخرى أو أطراف ثالثة مسؤولة عن إدارة مخاطر وآثار محددة وتنفيذ تدابير الحد من المخاطر والآثار، سيتعاون المقترض مع هذه الهيئات والأطراف الثالثة لوضع هذه التدابير ورصدها.

المذكرة التوجيهية 45-1. يساعد الرصد في تتبع الأداء البيئي والاجتماعي للمشروع لتحديد ما إذا كان يحقق نتائجه ويلبي مختلف المتطلبات البيئية والاجتماعية، وما إذا كان يلزم تنفيذ تدابير إضافية. ومن المهم توثيق رصد تدابير الحد من المخاطر والآثار الواردة في خطة الالتزام البيئي والاجتماعي. وتصف الفقرات 45-50 من المعيار البيئي والاجتماعي 1 العناصر الرئيسية للرصد ورفع التقارير إلى البنك بشأن نتائج الرصد وفقاً للاتفاقية القانونية للمشروع، وخطة الالتزام البيئي والاجتماعي، والمعايير البيئية والاجتماعية. ويقدم المعيار البيئي والاجتماعي 10 معلومات حول كيفية إبلاغ أصحاب المصلحة بنتائج برنامج الرصد.

المذكرة التوجيهية 45-2. تحدد خطة الإدارة البيئية والاجتماعية للمشروع (مستند مستقل أو مدرج ضمن خطة الالتزام البيئي والاجتماعي) أهداف وأنواع الرصد للآثار البيئية والاجتماعية للمشروع وتدابير الحد منها. ويُعد توفير أنظمة الرصد والموارد والموظفين وجمع البيانات الأساسية في وقت مبكر من إعداد المشروع مفيداً لرصد الأداء البيئي والاجتماعي ورفع التقارير بشأنه وإدارته بشكل فعال طوال المشروع. وتستند المؤشرات المختارة للرصد إلى البيانات الأساسية للمشروع.

المذكرة التوجيهية 45-3. إذا تم إشراك أصحاب المصلحة وأطراف ثالثة (مثل الأطراف المتضررة من المشروع) للمساعدة في إجراء أنشطة الرصد، فمن المهم تقديم التوجيه والتدريب عند الحاجة لتعزيز قدراتهم على المشاركة في الرصد.

46. ستشمل عملية الرصد عادةً تسجيل المعلومات لرصد الأداء، ووضع الضوابط التشغيلية ذات الصلة للتحقق من صحة ومقارنة الامتثال والتقدم. وسيتم تعديل الرصد حسب تجربة الأداء، وكذلك الإجراءات المطلوبة من السلطات التنظيمية ذات الصلة والتعليقات المطلوبة من أصحاب المصلحة، مثل أفراد المجتمع. وسيوثق المقترض نتائج الرصد.

47. سيقدم المقترض تقارير منتظمة بنتائج عملية الرصد على النحو المبين في خطة الالتزام البيئي والاجتماعي (على أي حال، ما لا يقل عن مرة سنوياً) إلى البنك. وستوفر هذه التقارير سجلاً دقيقاً وموضوعياً لتنفيذ المشروع، بما في ذلك الامتثال لخطة الالتزام البيئي والاجتماعي ومتطلبات المعايير البيئية والاجتماعية. وستشمل هذه التقارير معلومات عن مشاركة أصحاب المصلحة التي جرت في أثناء تنفيذ المشروع وفقاً للمعيار البيئي والاجتماعي 10. وسيعيّن المقترض وهيئات إدارة تنفيذ المشروع كبار الموظفين ليتحملوا مسؤولية مراجعة التقارير.

المذكرة التوجيهية 47-1. يتفق المقترض والبنك على شكل ومحتوى وتواتر التقارير، وهو ما يمكن أن يختلف تبعاً لطبيعة المشروع وحجم المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية وتدابير الحد منها. ويمكن إتاحة نتائج الرصد للأطراف الثالثة المشاركة في تنفيذ المشروع والأطراف المتضررة منه، عند الاقتضاء.

48. بناءً على نتائج الرصد، سيحدد المقترض أي إجراءات تصحيحية ووقائية لازمة، وسوف يُدرجها في خطة معدلة للالتزام البيئي والاجتماعي أو في أداة الإدارة ذات الصلة، بطريقة مقبولة للبنك. وسينفذ المقترض الإجراءات التصحيحية والوقائية المتفق عليها وفقاً لخطة الالتزام البيئي أو الاجتماعي المعدلة أو أداة الإدارة ذات الصلة، ويتابع هذه الإجراءات ويرفع التقارير بشأنها.

49. سيعمل المقترض على تسهيل القيام بزيارات ميدانية من قبل موظفي البنك أو الاستشاريين الذين يتصرفون لحساب البنك.

50. سيُخطر المقترض البنك فوراً عن أي حادث أو حادثة فيما يتعلق بالمشروع يترك أو من المحتمل أن يترك أثراً سلبياً كبيراً على البيئة أو المجتمعات المحلية المتأثرة أو الجمهور أو العمال. وسوف يوفر الإخطار تفاصيل كافية بشأن هذا الحادث أو الحادثة، بما في ذلك حدوث أي وفيات أو إصابات خطيرة. وسيتخذ المقترض تدابير فورية لمعالجة الحادث أو الحادثة ومنع أي حالة تكرار لها، وفقاً للقانون الوطني والمعايير البيئية والاجتماعية.

هـ. مشاركة أصحاب المصلحة والإفصاح عن المعلومات

51. كما ينص المعيار البيئي والاجتماعي 10، يواصل المقترض إشراك أصحاب المصلحة وتقديم المعلومات الكافية لهم خلال دورة حياة المشروع، بطريقة متناسبة مع مصالحهم والمخاطر والآثار البيئية والاجتماعية المحتملة للمشروع.

52. بالنسبة للمشروعات عالية وكبيرة المخاطر يتيح المقترض للبنك ويفصح له عن وثائق، حسب الاتفاق مع البنك، تتعلق بالمخاطر والآثار البيئية والاجتماعية للمشروع قبل الشروع في إجراء التقييم المسبق للمشروع⁴². وتناقش الوثائق بشكل كاف، المخاطر والآثار الأساسية للمشروع وتقدم التفاصيل الكافية لإعلام أصحاب المصلحة ومتخذي القرار بالبنك. ويقدم المقترض إلى البنك الوثائق النهائية أو المحدثة كما يرد في خطة الالتزام البيئي والاجتماع والإفصاح عنها.

الحاشية 42. بالاتفاق مع المقترض على الوثائق التي يتم تقديمها والإفصاح عنها قبل إجراء التقييم المسبق للمشروع وبعد موافقة المجلس، يأخذ البنك بعين الاعتبار الفقرتين 51 و52 من هذه السياسة.

53. إذا كانت هناك تغييرات مهمة للمشروعات تؤدي إلى مخاطر وآثار إضافية، خاصةً إذا كان ذلك سيؤثر على الأطراف المتأثرة بأنشطة المشروع، سيقدم المقترض معلومات عن مثل هذه المخاطر والآثار ويتشاور مع الأطراف المتأثرة بأنشطة المشروع حول كيفية تخفيف هذه المخاطر والآثار. وسيفصح المقترض عن خطة محدثة للالتزام البيئي والاجتماعي، مع تحديد تدابير الحد من المخاطر والآثار.

الملحق أ: التقييم البيئي والاجتماعي

أ. عام

1. سيقوم المقترض بتنفيذ تقييم بيئي واجتماعي لتقدير المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية للمشروع خلال دورة حياة المشروع. يُعد مصطلح "التقييم البيئي والاجتماعي" مصطلحاً عاماً يصف عملية التحليل والتخطيط التي يستخدمها المقترض لضمان تحديد الآثار والمخاطر البيئية والاجتماعية، أو تفاديها أو خفضها أو تقليصها أو الحد منها.

2. يُعد التقييم البيئي والاجتماعي الوسيلة الرئيسية لضمان سلامة المشروعات واستدامتها من الناحية البيئية والاجتماعية، وسيُسترد به في اتخاذ القرار. ويُعد التقييم البيئي والاجتماعي عملية مرنة يمكنها استخدام أدوات وطرق مختلفة حسب تفاصيل المشروع وظروف المقترض (راجع الفقرة 5 أدناه).

3. سيتم إجراء التقييم البيئي والاجتماعي وفقاً للمعيار البيئي والاجتماعي 1، وسيراعي جميع المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية المباشرة وغير المباشرة والتراكمية ذات الصلة بالمشروع بطريقة متكاملة، بما في ذلك تلك المحددة على وجه الخصوص في المعايير البيئية والاجتماعية من 1 إلى 10. وسيتوقف نطاق التحليل الذي أُجري باعتباره جزءاً من التقييم البيئي والاجتماعي وعمقه ونوعه على طبيعة المشروع وحجمه، والمخاطر والآثار البيئية والاجتماعية المحتملة التي يمكن أن تنتج. وسيجري المقترض التقييم البيئي والاجتماعي على نطاق ومستوى التفاصيل التي تتناسب مع المخاطر والآثار المحتملة.¹

الحاشية 1. راجع المعيار البيئي والاجتماعي 1 القسم ب.

4. يختلف الأسلوب الذي يُجرى به التقييم البيئي والاجتماعي والقضايا التي يتم تناولها من مشروع إلى آخر. وسيُستشار المقترض مع البنك لتحديد العملية المستخدمة، مع مراعاة عدد الأنشطة، بما في ذلك تحديد نطاق المشروع، ومشاركة أصحاب المصلحة، والمشكلات البيئية والاجتماعية المتوقعة، وأي مشكلات محددة ماثرة بين البنك والمقترض. وسيشمل التقييم البيئي والاجتماعي ويراعي التنسيق والتشاور مع الأشخاص المتأثرين والأطراف المعنية الأخرى، لاسيما في مرحلة مبكرة، لضمان تحديد جميع المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية المحتملة الكبيرة ومعالجتها.

5. ستعكس الأساليب والأدوات المختلفة التي يستخدمها المقترض لإجراء التقييم البيئي والاجتماعي ولتوثيق نتائج هذا التقييم، بما في ذلك تدابير الحد من المخاطر والآثار التي تم تنفيذها، وطبيعة المشروع وحجمه². وكما هو محدد في المعيار البيئي والاجتماعي 1،³ حسب الاقتضاء، ستشمل هذه الأساليب والأدوات مزيجاً أو عناصر مما يلي:

(أ) تقييم الآثار البيئية والاجتماعية

تقييم الآثار البيئية والاجتماعية هو أداة لتحديد وتقييم الآثار البيئية والاجتماعية المحتملة لمشروع مقترح وتقييم البدائل وتصميم وسيلة مناسبة للحد من المخاطر والإدارة ورصد التدابير.

(ب) التدقيق البيئي والاجتماعي

التدقيق البيئي والاجتماعي هو أداة لتحديد طبيعة ومدى جميع مجالات الاهتمام البيئية والاجتماعية في المشروع أو الأنشطة الحالية. ويحدد التدقيق التدابير والإجراءات المناسبة ويفسرها لتخفيف مجالات الاهتمام، ويقدر تكلفة التدابير والإجراءات،

ويوصي بجدول زمني لتنفيذها. وبالنسبة للمشروعات المحددة، قد يتكون التقييم البيئي والاجتماعي من تدقيق بيئي أو اجتماعي وحده؛ وفي حالات أخرى، يشكل التدقيق جزءاً من التقييم البيئي والاجتماعي.

(ج) تقييم الأخطار أو المخاطر

يُعد تقييم الأخطار أو المخاطر أداة لتحديد الأخطار المتعلقة بوجود المواد والأوضاع الخطرة في موقع المشروع، وتحليلها، والتحكم بها. ويطلب البنك تقييم الأخطار والمخاطر للمشروعات التي تحتوي على مواد قابلة للاشتعال، والمتفجرة، والمتفاعلة، والسامة عند وجودها بكمية تتجاوز حداً أقصى معيناً. وبالنسبة لمشروعات محددة، قد يتكون التقييم البيئي والاجتماعي من تقييم الأخطار أو المخاطر وحده؛ وفي حالات أخرى، يشكل تقييم الأخطار والمخاطر جزءاً من التقييم البيئي والاجتماعي.

(د) تقييم الأثر التراكمي

يُعد تقييم الأثر التراكمي أداة لمراعاة الآثار التراكمية للمشروع، بالإضافة إلى آثار ناتجة من تطورات سابقة وحالية ذات صلة ومتوقعة بشكل معقول، فضلاً عن أنشطة غير مخطط لها ولكنها متوقعة ويتم تمكينها بواسطة المشروع، الذي قد يتم لاحقاً أو في موقع مختلف.

(هـ) تحليل القضايا الاجتماعية وأوضاع الصراع

يُعد تحليل الحالات الاجتماعية وتحليل الصراعات الأداة التي تقيّم الدرجة التي قد يعمل المشروع فيها على: (أ) زيادة حدة التوترات وعدم المساواة الموجودة في المجتمع (داخل المجتمعات المحلية بأنشطة المشروع وبين هذه المجتمعات المحلية وغيرها، على حد سواء)؛ (ب) ترك تأثير سلبي على الاستقرار وأمن الإنسان؛ (ج) التأثير سلباً بالتوترات الموجودة، والصراع، وعدم الاستقرار، لاسيما في ظل ظروف الحرب، والتمرد، والاضطرابات المدنية.

(و) خطة الإدارة البيئية والاجتماعية

تُعد خطة الإدارة البيئية والاجتماعية الأداة التي تعرض تفاصيل (أ) التدابير التي يتم اتخاذها في أثناء تنفيذ المشروع وتشغيله للتخلص من الآثار البيئية والاجتماعية السلبية أو استعواضها، أو تقليلها إلى مستويات مقبولة؛ (ب) الإجراءات اللازمة لتنفيذ هذه التدابير.

(ز) إطار الإدارة البيئية والاجتماعية

إطار الإدارة البيئية والاجتماعية هو أداة لفحص المخاطر والآثار عندما يتكون المشروع من برنامج و/أو سلسلة من المشروعات الفرعية ولا يمكن تحديد المخاطر والآثار السلبية حتى يتم تحديد تفاصيل البرنامج أو المشروع الفرعي. ويحدد إطار الإدارة البيئية والاجتماعية المبادئ، والقواعد، والإرشادات، والإجراءات لتقييم المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية. ويحتوي على تدابير وخطة لخفض المخاطر والآثار السلبية والحد منها و/أو استعواضها، والأحكام الخاصة بتقدير تكاليف هذه التدابير وإعداد ميزانيتها، والمعلومات المتعلقة بالهيئة أو الهيئات المسؤولة عن معالجة المخاطر والآثار الناتجة عن المشروع، بما في ذلك قدرتها على إدارة المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية. ويشتمل على معلومات كافية عن المنطقة التي يتوقع أن تقام فيها المشروعات الفرعية، بما في ذلك أي جوانب ضعف بيئية واجتماعية محتملة للمنطقة؛ وعن الآثار المحتملة التي قد تحدث وإجراءات الحد من المخاطر التي قد يتوقع اتخاذها.

(ح) التقييم الإقليمي للآثار البيئية والاجتماعية

يفحص تقييم الأثر البيئي والاجتماعي الإقليمي المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية، والمشكلات المرتبطة بإستراتيجية، أو سياسة، أو خطة، أو برنامج محدد، أو سلسلة من المشروعات في منطقة معينة (على سبيل المثال، منطقة حضرية، أو مستجمع مائي، أو منطقة ساحلية)؛ ويقيم الآثار ويقارنها بتلك الخيارات البديلة؛ ويقيم الجوانب القانونية والمؤسسية المتعلقة بالمخاطر، والآثار، والمشكلات؛ ويوصي بتدابير موسعة لتدعيم الإدارة البيئية والاجتماعية في المنطقة. ويهتم تقييم الأثر البيئي والاجتماعي الإقليمي بشكل خاص بالمخاطر والآثار التراكمية المحتملة للأنشطة المتعددة في منطقة ما ولكنه قد لا يتضمن التحليلات الخاصة بالموقع لمشروع محدد، وفي هذه الحالة يلتزم المقترض بإعداد معلومات تكميلية.

(ط) التقييم القطاعي للآثار البيئية والاجتماعية

يفحص تقييم الأثر البيئي والاجتماعي القطاعي المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية، والمشكلات المرتبطة بقطاع محدد في منطقة أو في بلد ما؛ ويقيم الآثار ويقارنها بتلك الخيارات البديلة؛ ويقيم الجوانب القانونية والمؤسسية المتعلقة بالمخاطر، والآثار؛ ويوصي بتدابير موسعة لتدعيم الإدارة البيئية والاجتماعية في المنطقة. ويهتم تقييم الأثر البيئي والاجتماعي القطاعي اهتماماً خاصاً بالمخاطر والآثار التراكمية المحتملة للأنشطة المتعددة، وقد يتطلب الأمر تعزيزه بمعلومات خاصة بالمشروع والموقع.

(ي) التقييم البيئي والاجتماعي الإستراتيجي

التقييم البيئي والاجتماعي الاستراتيجي هو تمحيص ممنهج للمخاطر والآثار والمسائل البيئية والاجتماعية المرتبطة بسياسة معينة أو خطة أو برنامج، وعادة ما يكون على المستوى الوطني لكن يكون أيضاً في مناطق أصغر حجماً. وسيشمل فحص المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية مراعاة المجموعة الكاملة للمخاطر والآثار البيئية والاجتماعية المدرجة في المعايير البيئية والاجتماعية من 1 إلى 10. ولا تقتصر التقييمات البيئية والاجتماعية الإستراتيجية في العادة على موقع محدد. وعلى هذا، يتم إعدادها بالتزامن مع الدراسات الخاصة بالمشروع والموقع التي تقيم المخاطر والآثار الخاصة بالمشروع.

الحاشية 2. ستعكس هذه أيضاً المتطلبات التنظيمية الوطنية التي قد يعتمد عليها المقترض للوصول إلى حد تلبية متطلبات المعايير البيئية والاجتماعية. الحاشية 3. راجع المعيار البيئي والاجتماعي 1، الفقرة 23.

6. وقد تتطلب سمات معينة لأحد المشروعات من المقترض استخدام وسائل وأدوات متخصصة للتقييم، مثل خطة إعادة التوطين، وخطة استعادة سبل كسب العيش، وخطة الشعوب الأصلية، وخطة عمل للتنوع البيولوجي، وخطة لإدارة التراث الثقافي، وغيرها من الخطط المتفق عليها مع البنك.

7. ينبغي للمقترضين البدء في التقييم البيئي والاجتماعي مبكراً قدر الإمكان أثناء معالجة المشروع. وسيشاور المقترضون مع البنك في أقرب وقت ممكن بحيث يتم تصميم التقييم البيئي والاجتماعي من البداية ليلبي متطلبات المعايير البيئية والاجتماعية.

8. يتم دمج التقييم البيئي والاجتماعي بشكل وثيق في التحليلات الاقتصادية والمالية والمؤسسية والاجتماعية للمشروع بحيث يؤخذ في الحسبان الاعتبارات البيئية والاجتماعية عند اختيار المشروع والموقع وقرارات التصميم. ويتخذ المقترض الإجراءات اللازمة للتحقق من تفادي حدوث أي تضارب في المصالح عندما يشارك الأفراد أو الجهات المعنية في تنفيذ التقييم البيئي والاجتماعي. ولن يتم تنفيذ التقييم البيئي والاجتماعي من قبل الاستشاريين الذين يقومون بإعداد التصميم الهندسي ما لم يتمكن المقترض من بيان عدم وجود تعارض للمصالح، وأن هؤلاء الاستشاريين يضمون خبراء بيئيين واجتماعيين مؤهلين.

9. عندما ينجز المقترض التقييم البيئي والاجتماعي تماماً أو بشكل جزئي قبل مشاركة البنك في المشروع، يخضع التقييم البيئي والاجتماعي لمراجعة البنك لضمان أنه يلبي متطلبات المعايير البيئية والاجتماعية. وإذا اقتضى الأمر، يُطلب من المقترض أن يجري أعمالاً إضافية، بما في ذلك التشاور مع الجمهور والإفصاح عن المعلومات.

ب. القدرة المؤسسية

10. يمكن أن يوفر التقييم البيئي والاجتماعي فرصاً لتنسيق المسؤوليات والإجراءات البيئية والاجتماعية ذات الصلة في البلد المضيف بطريقة تتجاوز حدود المشروع ومسؤولياته، ونتيجة لذلك، ينبغي حيثما كان ذلك ممكناً ربطه بخطة العمل والإستراتيجيات والإجراءات البيئية والاجتماعية الأخرى، والمشروعات المستقلة. وبذلك يمكن أن يساعد التقييم البيئي والاجتماعي لمشروع محدد على تقوية إمكانية الإدارة البيئية والاجتماعية في البلد ويتم تشجيع كل من المقترض والبنك على الاستفادة من الفرص لاستخدامه في هذا الغرض.

11. يجوز أن يُدخل المقترض مكونات في المشروع لتدعيم قدرته القانونية أو الفنية للقيام بالمهام الرئيسية للتقييم البيئي والاجتماعي. وإذا استنتج البنك أن المقترض ليست لديه قدرة قانونية أو فنية كافية لتنفيذ مثل هذه المهام، فيجوز للبنك طلب برامج تدعيم لإدراجها في إطار المشروع. وإذا اشتمل المشروع على عنصر واحد من عناصر تقوية القدرة أو أكثر، فستخضع هذه العناصر إلى أعمال الرصد والتقييم الدورية كما يقتضي المعيار البيئي والاجتماعي 1.

12. حيثما كان ذلك ممكناً، سيأخذ التقييم البيئي والاجتماعي في الاعتبار متطلبات منشور سياسة العمليات OP 7.50 للمشروعات المقامة في الممرات المائية الدولية، ومنشور سياسة العمليات OP 7.60 للمشروعات المقامة في المناطق المتنازع عليها.

د. الخطوط العريضة الإرشادية لتقييم الأثر البيئي والاجتماعي

13. حيثما يتم إعداد تقييم الأثر البيئي والاجتماعي في إطار التقييم البيئي والاجتماعي، سيشتمل على التالي:

(أ) ملخص تنفيذي

• يناقش النتائج الملحوظة والإجراءات الموصى بها بإيجاز.

(ب) الإطار القانوني والمؤسسي

- يحلل الإطار القانوني والمؤسسي للمشروع، ويتم تنفيذ التقييم البيئي والاجتماعي ضمنه، بما في ذلك المشكلات المحددة في المعيار البيئي والاجتماعي 1 الفقرة 26⁴.
- مقارنة الإطار البيئي والاجتماعي الموجود الخاص بالمقترض والمعايير البيئية والاجتماعية وتحديد الثغرات بينها.
- تحديد المتطلبات البيئية والاجتماعية لأي من الجهات المشاركة في التمويل وتقييمها.

(ج) وصف المشروع

- يصف باختصار المشروع المقترح وسياقه الجغرافي، والبيئي، والاجتماعي، والزمني، بما في ذلك أي استثمارات خارج الموقع قد تكون مطلوبة (على سبيل المثال، خطوط الأنابيب المخصصة، وطرق الوصول، والإمداد بالكهرباء، والإمداد بالمياه، والإسكان، ومرافق تخزين المواد الخام والمنتجات)، فضلاً عن الموردين الرئيسيين للمشروع.
- من خلال النظر في تفاصيل المشروع، ستم الإشارة إلى الحاجة إلى أي خطة لتلبية متطلبات المعيار البيئي والاجتماعي من 1 إلى 10.
- يشمل خريطة ذات تفاصيل كافية، تُظهر موقع المشروع والمنطقة التي قد تتضرر من آثار المشروع المباشرة وغير المباشرة والتراكمية.

(د) البيانات الأساسية

- تحدد بالتفصيل البيانات الأساسية المتعلقة بالقرارات الخاصة بموقع المشروع، أو التصميم، أو التشغيل، أو تدابير الحد من المخاطر والآثار. وينبغي أن يشتمل هذا على مناقشة عن دقة البيانات، وموثوقيتها، ومصادرها فضلاً عن المعلومات المتعلقة بالمواعيد حول تحديد المشروع، والتخطيط له، وتنفيذه.
- تحديد مدى البيانات المتوفرة وجودتها، وثغرات البيانات الرئيسية، والشكوك المرتبطة بالتوقعات وتقديرها؛
- اعتماداً على المعلومات الحالية، تقيم نطاق المنطقة التي تتم دراستها وتصف الحالات المادية، والبيولوجية، والاجتماعية الاقتصادية، بما في ذلك أي تغييرات متوقعة قبل البدء في المشروع.
- تأخذ في اعتبارها أنشطة التنمية الحالية والمقترحة في منطقة المشروع لكن ليست متصلة بالمشروع مباشرة.

(هـ) المخاطر البيئية والاجتماعية والآثار المترتبة عليها

- ستأخذ بعين الاعتبار جميع المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية ذات الصلة بالمشروع. ويشتمل ذلك على المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية الواردة على وجه التحديد في المعيار البيئي والاجتماعي من 2 إلى 8، وأي مخاطر وآثار بيئية واجتماعية نتجت عن طبيعة وسياق المشروع، بما في ذلك المخاطر والآثار المحددة في المعيار البيئي والاجتماعي 1، الفقرة 28.

(و) تدابير الحد من المخاطر والآثار

- تحدد تدابير الحد من المخاطر والآثار وأي آثار سلبية كبيرة متبقية لا يمكن الحد منها، وتقيم مدى قبول هذه الآثار السلبية المتبقية إلى أقصى حد ممكن.
- تحدد التدابير المتميزة بحيث لا تقع الآثار السلبية بشكل غير متناسب على الفئات المحرومة أو الضعيفة.

• تقيّم جدوى تخفيف الآثار البيئية والاجتماعية؛ والتكاليف الرأسمالية والتكاليف المتكررة للتدابير المقترحة للحد من المخاطر والآثار، ومدى ملاءمتها في ظل الظروف المحلية؛ والمتطلبات المؤسسية، ومتطلبات التدريب، والرصد الخاصة بتدابير الحد المقترحة.

• تحدد المشكلات التي لا تتطلب مزيدًا من الاهتمام، مما يوفر أساسًا لهذا التحديد.

(ز) تحليل البدائل

- يقارن على نحو منهجي البدائل المحددة لموقع المشروع المقترح، والتكنولوجيا، والتصميم، والتشغيل بشكل منهجي - بما في ذلك حالة "عدم وجود مشروع" - من حيث آثارها البيئية والاجتماعية المحتملة؛
- تقيّم جدوى تخفيف الآثار البيئية والاجتماعية للبدائل؛ والتكاليف الرأسمالية والتكاليف المتكررة لتدابير الحد البديلة، ومدى ملاءمتها في ظل الظروف المحلية؛ والمتطلبات المؤسسية، ومتطلبات التدريب، والرصد الخاصة بتدابير الحد البديلة.
- فيما يتعلق بكل من البدائل، يحدد الآثار البيئية والاجتماعية تحديدا كميًا إلى أقصى حد ممكن، ويرفق القيم الاقتصادية إن أمكن.

(ح) تدابير التصميم

- تحدد الأساس لاختيار التصميم المقترح للمشروع وتحدد إرشادات البيئة والصحة والسلامة السارية أو ما إذا كان تم تحديدها لتكون غير سارية، ويفسر مستوى الانبعاثات الموصى بها والنهج الممكنة لمنع التلوث والحد منه والتي تتسق مع الممارسات الدولية الجيدة في الصناعات.

(ط) التدابير والإجراءات الأساسية لخطة الالتزام البيئي والاجتماعي

- تلخص التدابير والإجراءات الرئيسية والإطار الزمني اللازم توفرها لجعل المشروع يلبي المعايير البيئية والاجتماعية. وسيتم استخدام هذا في وضع خطة الالتزام البيئي والاجتماعي.

(ي) الملحق

- قائمة بالأفراد أو المنظمات الذين قاموا بإعداد التقييم البيئي والاجتماعي أو أسهموا فيه.
- المراجع - تحديد المواد المكتوبة المنشورة وغير المنشورة التي كان يتم استخدامها.
- سجل الاجتماعات، والمشاورات، واستطلاعات الرأي مع أصحاب المصلحة، بما في ذلك تلك التي تجرى مع الأشخاص المتأثرين وغيرهم من الأطراف المعنية. يحدد السجل وسائل إشراك أصحاب المصلحة التي تم استخدامها للحصول على وجهات النظر للأشخاص المتأثرين وغيرهم من الأطراف المعنية.
- الجداول التي تعرض البيانات ذات الصلة المشار إليها في النص الأصلي أو الملخصة فيه.
- قائمة بالتقارير أو الخطط المرتبطة.

الحاشية 4. ينص المعيار البيئي والاجتماعي 1، الفقرة 26، على أن التقييم البيئي والاجتماعي يأخذ بعين الاعتبار وبطريقة مناسبة جميع المسائل المتعلقة بالمشروع، بما في ذلك: (أ) إطار السياسات والقوانين واللوائح الوطنية السارية في الدولة، والقدرات المؤسسية (بما في ذلك التنفيذ)، وذلك فيما يتعلق بالمشكلات البيئية والاجتماعية، والاختلافات في ظروف البلد وسياق المشروع، والدراسات البيئية أو الاجتماعية في البلد، وخطط العمل البيئية أو الاجتماعية الوطنية، والتزامات البلد السارية مباشرة على المشروع بموجب المعاهدات والاتفاقيات الدولية ذات الصلة، (ب) المتطلبات السارية بموجب المعايير البيئية والاجتماعية، (ج) إرشادات مجموعة البنك الدولي بشأن البيئة والصحة والسلامة، والممارسات الدولية الجيدة في الصناعات وذات الصلة الأخرى.

هـ. الخطوط العريضة الإرشادية لخطة الإدارة البيئية والاجتماعية

14. تتكون خطة الإدارة البيئية والاجتماعية من مجموعة من تدابير الحد من المخاطر والآثار، والرصد، والتدابير المؤسسية التي سيتم اتخاذها في أثناء تنفيذ المشروع وتشغيله للتخلص من المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية السلبية، أو استعواضها، أو تقليها إلى مستويات مقبولة. وتشتمل أيضًا على التدابير والإجراءات اللازمة لتنفيذ هذه الإجراءات. وسيقوم المقترض بما يلي: (أ) تحديد مجموعة من الاستجابات لمعالجة الآثار السلبية المحتملة؛ (ب) تحديد متطلبات ضمان إجراء هذه الاستجابات بطريقة فعالة وفي توقيتها المناسب؛ (ج) وصف وسائل تلبية هذه المتطلبات.

15. ووفقاً للمشروع، قد يتم إعداد خطة الإدارة البيئية والاجتماعية بوصفها مستندا مستقلاً⁵ أو قد يتم إدراج المحتوى مباشرة في خطة الالتزام البيئي والاجتماعي. وسيشمل محتوى خطة الإدارة البيئية والاجتماعية ما يلي:

(أ) الحد من المخاطر والآثار

- تحدد خطة الإدارة البيئية والاجتماعية التدابير والإجراءات وفقاً للتسلسل الهرمي للحد من المخاطر والآثار التي تقلل الآثار البيئية والاجتماعية السلبية المحتملة إلى مستويات مقبولة. وستشمل الخطة على تدابير تعويضية، إن وجدت. وعلى وجه الخصوص، فإن خطة الإدارة البيئية والاجتماعية:
 - (i) تحدد جميع الآثار البيئية والاجتماعية السلبية المتوقعة وتلخصها (بما في ذلك المتعلقة بالشعوب الأصلية، وإعادة التوطين القسرية)؛
 - (ii) تصف - بالتفاصيل الفنية - كل تدبير من تدابير للحد من المخاطر والآثار، بما في ذلك نوع الأثر الذي يتعلق به والظروف التي يتطلبها (على سبيل المثال باستمرار أو في حالات الطوارئ) إلى جانب التصميمات، ووصف المعدات، وإجراءات التشغيل، حسب الاقتضاء؛
 - (iii) تقدر أي آثار بيئية واجتماعية محتملة لهذه الإجراءات؛
 - (iv) تأخذ بعين الاعتبار الخطط الأخرى للحد من المخاطر والآثار التي يتطلبها المشروع، وتتسق معها (على سبيل المثال، لإعادة التوطين القسرية، أو الشعوب الأصلية، أو التراث الثقافي).

(ب) الرصد

- تحدد خطة الإدارة البيئية والاجتماعية أهداف الرصد ونوعها، عن طريق الروابط مع الآثار التي تم تقييمها في التقييم البيئي والاجتماعي وتدابير للحد من المخاطر والآثار المبينة في خطة الإدارة البيئية والاجتماعية⁶. ويوفر قسم الرصد في خطة الإدارة البيئية والاجتماعية على وجه الخصوص: (أ) وصفاً محدداً وتفصيل فنية لتدابير الرصد، بما في ذلك المعالم التي يتم قياسها، والأساليب المستخدمة، وتحديد مواقع العينات، وتكرار القياسات، وحدود الكشف (عند الاقتضاء)، وتعريف الحدود التي ستشير إلى الحاجة إلى الإجراءات التصحيحية؛ (ب) إجراءات الرصد وتقديم التقارير (1) ضمان اكتشاف الحالات التي تقتضي تدابير معينة للحد من المخاطر والآثار في وقت مبكر، (2) توفير المعلومات المتعلقة بتقديم الحد من المخاطر ونتائجه.

(ج) تنمية القدرات والتدريب

- لمساندة تنفيذ مكونات المشروع البيئي والاجتماعي وإجراءات الحد منها، تتوقف خطة الإدارة البيئية والاجتماعية على التقييم البيئي والاجتماعي لوجود، ودور، وإمكانات الأطراف المسؤولة في الموقع أو على مستوى الجهة والوزارة المعنية.
- وعلى وجه التحديد، تقدم خطة الإدارة البيئية والاجتماعية وصفاً محدداً للترتيبات المؤسسية، مما يحدد أياً من الأطراف مسؤول عن تنفيذ تدابير الحد والرصد (على سبيل المثال التشغيل، والإشراف، والإنفاذ، ورصد التنفيذ، والإجراء العلاجي، والتمويل، وتقديم التقارير، وتدريب الموظفين).
- لتقوية إمكانية الإدارة البيئية والاجتماعية في الهيئات المسؤولة عن التنفيذ، توصي خطة الإدارة البيئية والاجتماعية بتمكين الأطراف المسؤولة أو زيادة عددهم، وتدريب الموظفين وأي تدابير إضافية أخرى قد تكون ضرورية لمساندة تنفيذ تدابير الحد من المخاطر وأي توصيات أخرى للتقييم البيئي والاجتماعي.

(د) الجدول الزمني للتنفيذ وتقديرات التكلفة

- فيما يتعلق بجميع الجوانب الثلاثة (الحد من المخاطر، والرصد، وتنمية القدرات)، توفر خطة الإدارة البيئية والاجتماعية:
 - (أ) الجدول الزمني للتنفيذ الخاص بالتدابير التي يجب تنفيذها في إطار المشروع، مما يوضح مراحل تنفيذها وتنسيقها مع الخطط العامة لتنفيذ المشروع؛ (ب) تقديرات التكاليف الرأسمالية والتكاليف المتكررة ومصادر الأموال لتنفيذ خطة الإدارة البيئية والاجتماعية. ويتم أيضاً دمج هذه الأرقام في جداول التكلفة الإجمالية للمشروع.

(هـ) دمج خطة الإدارة البيئية والاجتماعية بالمشروع

- يعتمد كل من قرار المقترض بالمضي قدماً في تنفيذ أحد المشروعات، وقرار البنك بمساندته، جزئياً على توقعات بأنه سيتم تنفيذ خطة الإدارة البيئية والاجتماعية (إما تكون مستقلة أو يتم دمجها في خطة الالتزام البيئي والاجتماعي) بشكل فعال. ونتيجة لذلك، سيتم تحديد كل من التدابير والإجراءات التي يتم تنفيذها بوضوح، بما في ذلك التدابير والإجراءات الخاصة

بالرصد والحد الفردي والمسؤوليات المؤسسية المتعلقة بكل شخص، وسيتم دمج تكاليف القيام بذلك في التخطيط، والتصميم، والميزانية، والتنفيذ الشامل للمشروع.

الحاشية 5. قد يكون هذا الأمر ذا أهمية خاصة عندما يقوم المقترض بإشراك المقاولين، وتحدد خطة الإدارة البيئية والاجتماعية المتطلبات الواجب اتباعها من قبل المقاولين. وفي هذه الحالة، ينبغي إدراج خطة الإدارة البيئية والاجتماعية في إطار العقد بين المقترض والمقاول، إلى جانب أحكام الرصد والمتابعة والإنفاذ المناسبة.

الحاشية 6. يوفر الرصد والمتابعة أثناء تنفيذ المشروع معلومات عن الجوانب البيئية والاجتماعية الأساسية للمشروع، لاسيما الآثار البيئية والاجتماعية للمشروع وفعالية تدابير الحد من المخاطر. وتمكن هذه المعلومات المقترض والبنك من تقييم نجاح الحد من المخاطر والآثار في إطار الإشراف على المشروع، وتسمح باتخاذ الإجراء التصحيحي عند الحاجة.

و- الخطوط العريضة الإرشادية للتدقيق البيئي والاجتماعي

16. يتمثل الهدف من التدقيق في تحديد المشكلات البيئية والاجتماعية الملحوظة في المشروع والأنشطة الموجودة، وتقييم حالتها الحالية، من حيث تلبية متطلبات المعايير البيئية والاجتماعية على وجه الخصوص.

(أ) موجز وإفٍ

• يناقش النتائج الملحوظة ويحدد التدابير والإجراءات والأطر الزمنية الموصى بها بإيجاز.

(ب) الإطار القانوني والمؤسسي

• يحلل الإطار القانوني والمؤسسي للمشروع أو الأنشطة القائمة، بما في ذلك المشكلات المحددة في المعيار البيئي والاجتماعي 1 الفقرة 26، وأي متطلبات بيئية واجتماعية مطبقة على الممولين الحاليين.

(ج) وصف المشروع

• يصف بإيجاز المشروع أو الأنشطة القائمة والسياق الجغرافي والبيئي والاجتماعي والزمني وأي مرافق ملحقة.
• تحدد وجود أي خطط مطورة بالفعل لمعالجة الآثار والمخاطر البيئية والاجتماعية المحددة (على سبيل المثال خطة الاستحواذ على الأراضي أو إعادة التوطين، وخطة التراث الثقافي، وخطة التنوع البيولوجي).
• يشمل خريطة تبين التفاصيل الكافية لتوضيح موقع المشروع أو الأنشطة القائمة والموقع المقترح للمشروع المقترح.

(د) القضايا البيئية والاجتماعية المرتبطة بالمشروع أو الأنشطة القائمة

• تأخذ المراجعة في الاعتبار المخاطر والآثار الرئيسية المتعلقة بالمشروع أو الأنشطة القائمة. ويعمل ذلك على تغطية المخاطر والآثار المحددة في المعايير البيئية والاجتماعية من 1-10، فيما يتعلق بالمشروع أو الأنشطة القائمة. ويراجع التدقيق أيضًا المشكلات التي لا تغطيها المعايير البيئية والاجتماعية، إلى حد أنها تمثل مخاطر وآثار رئيسية في ظل ظروف المشروع.

(هـ) تحليل بيئي واجتماعي

• سيعمل التدقيق أيضًا على تقييم: (1) الآثار المحتملة للمشروع المقترح (الأخذ في الاعتبار نتائج التدقيق المتعلق بالمشروع أو الأنشطة القائمة)؛ (2) قدرة المشروع المقترح على تلبية متطلبات المعايير البيئية والاجتماعية.

(و) التدابير البيئية والاجتماعية المقترحة

• بناء على نتائج التدقيق، سيحدد هذا القسم التدابير المقترحة لمعالجة مثل هذه النتائج، وسيتم إدراج هذه التدابير في خطة الالتزام البيئي والاجتماعي للمشروع المقترح. وتشمل التدابير التي عادة ما يتم تغطيتها ضمن هذا القسم ما يلي:

• الإجراءات المحددة المطلوبة لتلبية المعايير البيئية والاجتماعية

• التدابير والإجراءات التصحيحية لتخفيف المخاطر والآثار البيئية و/أو الاجتماعية المحتملة المرتبطة بالمشروع أو الأنشطة القائمة

• تدابير لتجنب أي مخاطر أو آثار بيئية واجتماعية سلبية محتملة مرتبطة بالمشروع المقترح أو الحد منها

الملحق ب: خطة الالتزام البيئي والاجتماعي

أ. مقدمة

1. يتفق المقترض مع البنك على خطة التزام بيئي واجتماعي. تشكل خطة الالتزام البيئي والاجتماعي جزءاً من الاتفاقية القانونية. وسيتم تصميمها بحيث يتم دمجها في وثيقة واحدة موجزة تضم التدابير المادية والإجراءات اللازمة للمشروع لتحقيق الامتثال للمعايير البيئية والاجتماعية خلال فترة زمنية محددة، على نحو مرض للبنك.

2. سيتم إعداد خطة الالتزام البيئي والاجتماعي حين تصبح المعلومات المتعلقة بالمخاطر والآثار المحتملة للمشروع معروفة. وسوف تأخذ بعين الاعتبار نتائج التقييم البيئي والاجتماعي، والعناية البيئية والاجتماعية الواجبة لدى البنك، ونتائج المشاركة مع أصحاب المصلحة. وسيبدأ إعداد الخطة في أقرب وقت ممكن، وعادة ما يكون ذلك في وقت تحديد نطاق المشروع، وستعد بمثابة أداة لتسهيل تحديد المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية المحتملة وتدابير الحد منها. وسيتم الإفصاح عن مسودة الخطة مبكراً قدر الإمكان وقبل التقييم المسبق للمشروع.

ب. محتوى خطة الالتزام البيئي والاجتماعي

3. خطة الالتزام البيئي والاجتماعي هي ملخص دقيق للتدابير والإجراءات المادية لمعالجة المخاطر والآثار السلبية المحتملة للمشروع وفقاً للتسلسل الهرمي للحد من المخاطر. وسيشكل هذا أساساً لرصد الأداء البيئي والاجتماعي للمشروع، وسيتم تحديد جميع المتطلبات بوضوح، بحيث لا يكتنف الامتثال، والتوقيت، والرصد أي غموض. ووفقاً للمشروع، قد تحدد الخطة التمويل الذي سيتم توفيره لإنجاز التدابير والإجراءات، وتشمل التفاصيل الأخرى المتعلقة بالإنجاز.

4. تشمل خطة الالتزام البيئي والاجتماعي أيضاً على عملية تسمح بالإدارة التكيفية للتغيرات أو الظروف غير المتوقعة الخاصة بالمشروع المقترح. وتحدد هذه العملية كيفية التعامل مع هذه التغيرات أو الظروف والتي سيتم إعداد التقارير بشأنها، وأي تغييرات ضرورية سيتم إجراؤها على الخطة وأدوات الإدارة ذات الصلة.

5. ستحدد خطة الالتزام البيئي والاجتماعي أيضاً ملخصاً للهيكل التنظيمي الذي سيضعه المقترض ويحافظ عليه لتنفيذ الإجراءات المتفق عليها في الخطة. وسيأخذ الهيكل التنظيمي في الاعتبار الأدوار والمسؤوليات المختلفة للمقترض والهيئات المسؤولة عن إدارة تنفيذ المشروع، وتحديد موظفين معينين مع المسؤوليات والسلطات والصلاحيات الواضحة المخولة لهم.

6. سوف تحدد خطة الالتزام البيئي والاجتماعي ملخصاً للتدريب الذي سيوفره المقترض لمعالجة الإجراءات المحددة المطلوبة بموجب هذه الخطة، بالإضافة إلى تحديد المستفيدين من هذا التدريب والموارد البشرية والمالية اللازمة.

7. سوف تحدد خطة الالتزام البيئي والاجتماعي الأنظمة والموارد والموظفين الذين سيستعين المقترض بهم لإجراء الرصد، وسوف تحدد أي أطراف ثالثة ستتم الاستعانة بهم لتكملة أو التحقق من صحة أنشطة الرصد لدى المقترض.

8. سيختلف محتوى خطة الالتزام البيئي والاجتماعي من مشروع إلى آخر. ففيما يتعلق ببعض المشروعات، ستجسد خطة الالتزام البيئي والاجتماعي جميع التزامات المقترض ذات الصلة، ولن توجد أي متطلبات للخطط الإضافية. وفيما يتعلق بالمشروعات الأخرى، ستشير الخطة إلى الخطط الأخرى، إما الخطط الموجودة بالفعل أو الخطط التي يتم إعدادها (على سبيل المثال خطة الإدارة البيئية والاجتماعية، وخطة إعادة التوطين، وخطة النفايات الخطرة) التي تحدد متطلبات المشروع المفصلة. وفي مثل هذه الظروف، ستلخص خطة الالتزام البيئي والاجتماعي الجوانب الرئيسية للخطط. وحيثما تكون الخطط قيد الإعداد، ستحدد خطة الالتزام البيئي والاجتماعي الأطر الزمنية لإكمال هذه الخطط.

9. بقدر اعتماد المشروع على استخدام الإطار البيئي والاجتماعي القائم الخاص بالمقترض، ستحدد خطة الالتزام البيئي والاجتماعي الجوانب المحددة للإطار الوطني فيما يتعلق بالمعايير البيئية والاجتماعية ذات الصلة.

ج. تنفيذ خطة الالتزام البيئي والاجتماعي

10. سينفذ المقترض التدابير والإجراءات المحددة في خطة الالتزام البيئي والاجتماعي بعناية وفقاً للأطر الزمنية المحددة، وسيراجع حالة تنفيذ هذه الخطة في إطار رصدها وإعداد التقارير بشأنها.¹

الحاشية 1. راجع المعيار البيئي والاجتماعي 1 القسم د.

11. سيحافظ المقترض على الهيكل التنظيمي الذي أنشئ للإشراف على الجوانب البيئية والاجتماعية للمشروع عند الضرورة وأثناء دورة حياة المشروع وبقوته. وستكون المسؤوليات الاجتماعية والبيئية الرئيسية واضحة المعالم، وسيتم إبلاغ جميع الموظفين المعنيين بها. وسيتم توفير التزام كافٍ رفيع المستوى، وموارد بشرية ومالية، بصفة مستمرة لتنفيذ خطة الالتزام البيئي والاجتماعي.

12. سيتأكد المقترض من أن الأشخاص ذوي المسؤولية المباشرة عن الأنشطة ذات الصلة بتنفيذ خطة الالتزام البيئي والاجتماعي مؤهلون ومدربون بشكل كافٍ حتى تكون لديهم المعرفة والمهارات اللازمة لأداء عملهم. وسيوفر المقترض، إما مباشرة أو عن طريق الهيئات المسؤولة عن إدارة تنفيذ المشروع، التدريب لمعالجة التدابير والإجراءات المحددة التي تتطلبها الخطة، ولمساندة الأداء الاجتماعي والبيئي الفعال والمستمر.

13. سيُخطر المقترض البنك على الفور عن أي تغييرات مقترحة على نطاق أو تصميم أو تنفيذ أو تشغيل المشروع، من المرجح أن تتسبب في تغيير سلبي في المخاطر أو الآثار البيئية أو الاجتماعية للمشروع. وسيجري المقترض تقييماً إضافياً، إن أمكن، وإشراك أصحاب المصلحة وفقاً للمعايير البيئية والاجتماعية، وسيقترح التغييرات، للموافقة عليها من قبل البنك، على خطة الالتزام البيئي والاجتماعي وأدوات الإدارة ذات الصلة، حسب الاقتضاء، وذلك وفقاً لنتائج هذه التقييمات والتشاور. وسيتم الإفصاح عن خطة الالتزام البيئي والاجتماعي المحدثة.

د. توقيت تنفيذ أنشطة المشروع

14. عندما يُطلب من المقترض تخطيط أو اتخاذ تدابير وإجراءات محددة في إطار زمني معين لتفادي مخاطر وآثار المشروع أو خفضها أو تقليصها أو الحد منها، فإن المقترض لن ينفذ أي أنشطة فيما يتعلق بالمشروع الذي قد يسبب مخاطر أو آثاراً بيئية واجتماعية سلبية مادية حتى يتم الانتهاء من الخطط، أو التدابير، أو الإجراءات ذات الصلة بالتوافق مع خطة الالتزام البيئي والاجتماعي، بما في ذلك تلبية المتطلبات السارية فيما يتعلق بالتشاور والإفصاح.

الملحق ج: إدارة المقاولين

يطالب المقترض جميع المقاولين المشاركين في المشروع بالعمل بطريقة تتفق مع متطلبات المعايير البيئية والاجتماعية، بما في ذلك المتطلبات المحددة الواردة في خطة الالتزام البيئي والاجتماعي. وسيُدير المقترض جميع المقاولين بطريقة فعالة، بما في ذلك:

- (أ) تقييم المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية المرتبطة بهذه العقود؛
- (ب) التأكد أن شركات المقاولات المشاركة في أعمال تتعلق بالمشروع هي شركات تحمل الصفة القانونية ويمكن الاعتماد عليها، ولديها المعرفة والمهارات اللازمة لأداء مهام المشروعات وفقاً للالتزامات التعاقدية؛
- (ج) دمج جميع الجوانب ذات الصلة بخطة الالتزام البيئي والاجتماعي في وثائق العطاء؛
- (د) مطالبة المقاولين تعاقدياً بتطبيق الجوانب المرتبطة بخطة الالتزام البيئي والاجتماعي، وأدوات الإدارة ذات الصلة، وبما في ذلك التدابير العلاجية المناسبة والفعالة لمواجهة عدم الامتثال؛
- (هـ) رصد امتثال المقاولين لالتزاماتهم التعاقدية؛
- (و) في حالة المقاولين من الباطن، يُطلب من المقاولين أن تكون لديهم ترتيبات متكافئة مع المقاولين من الباطن.

هناك العديد من المصادر التي يمكن أن تفيد المقترض في تناول تطبيق إطار العمل البيئي والاجتماعي. ترد أدناه مراجع قد تساعد المقترض في تطبيق إطار العمل البيئي والاجتماعي. ولا تمثل المصادر المدرجة هنا بالضرورة آراء البنك الدولي.

مجموعة البنك الدولي

World Bank. 2011. "Stakeholder Consultations in Investment Operations." Washington, DC. <http://documents.worldbank.org/curated/en/830941468323985308/Stakeholder-consultations-in-investment-operations-guidance-note>

———. 2015. "World Bank Group Gender Strategy (FY16-23): gender equality, poverty reduction and inclusive growth." Washington, DC. <https://openknowledge.worldbank.org/handle/10986/23425>

———. 2016. "Bank-Directive - Addressing Risks and Impacts on Disadvantaged or Vulnerable Individuals or Groups." Washington, DC. <https://policies.worldbank.org/sites/ppf3/PPFDocuments/e5562765a5534ea0b7877e1e775f29d5.pdf>

———. 2017. "Loan Handbook for World Bank Borrowers." Washington, DC. <http://siteresources.worldbank.org/LOANS/Resources/Disbursement09.pdf>

مراجع إضافية

Asia-Pacific Economic Cooperation. N.d. "Policy Partnership on Women and the Economy Working Group." <https://www.apec.org/Groups/SOM-Steering-Committee-on-Economic-and-Technical-Cooperation/Working-Groups/Policy-Partnership-on-Women-and-the-Economy>

Inter-American Development Bank. 2010. "Operational Policy on Gender Equality in Development." Washington, DC. <http://www.iadb.org/document.cfm?id=35428399>

———. 2017. "Meaningful Stakeholder Consultations." Washington, DC. <http://dx.doi.org/10.18235/0000776>

الاتفاقيات ذات الصلة (غير شاملة)

United Nations 1960. "Convention against Discrimination in Education." <http://www.ohchr.org/EN/ProfessionalInterest/Pages/DiscriminationInEducation.aspx>

———. 2000. "Convention against Transnational Organized Crime" (including 2000 protocol to prevent, suppress and punish trafficking in persons, especially women and children, and protocol against smuggling of migrants by land, sea, and air). <https://www.unodc.org/unodc/en/organized-crime/intro/UNTOC.html>

———. Trafficking knowledge portal: <https://sherloc.unodc.org/cld/en/v3/htms/index.html>

———. Combating Discrimination resources (including discrimination against indigenous peoples, migrants, minorities, people with disabilities, women, racial discrimination, religious discrimination and discrimination based on sexual orientation and gender identity). <https://www.ohchr.org/EN/Issues/Discrimination/Pages/discrimination.aspx>

———. 1989. "Convention on the Rights of the Child (CRC)." <http://www.ohchr.org/EN/ProfessionalInterest/Pages/CRC.aspx>

———. 2013. World Intellectual Property Organization. "Marrakesh Treaty to Facilitate Access to Published Works for Persons Who Are Blind, Visually Impaired or Otherwise Print Disabled." https://www.wipo.int/marrakesh_treaty/en/

———. 1990. "International Convention for the Protection of the Rights of All Migrant Workers and Members of their Families (CMW)." <http://www.ohchr.org/EN/ProfessionalInterest/Pages/CMW.aspx>

———. 1991. "Convention on Environmental Impact Assessment in a Transboundary Context" (including 2003 protocol on Strategic Environmental Assessment). <https://www.unece.org/env/eia/welcome.html>

———. 2006. "Convention on the Rights of Persons with Disabilities (CPRD)." <https://www.un.org/development/desa/disabilities/convention-on-the-rights-of-persons-with-disabilities.html>

المنظمات والهيئات المنشأة بمعاهدات ذات صلة

African Commission on Human and Peoples' Rights. <http://www.achpr.org/>

African Court on Human and Peoples' Rights. <http://www.african-court.org/en/>

Committee on Economic, Social, and Cultural Rights (CESCR). <http://www.ohchr.org/en/hrbodies/cescr/pages/cescrindex.aspx>

Committee on Migrant Workers (CMW). <http://www.ohchr.org/EN/HRBodies/CMW/Pages/CMWIndex.aspx>

Committee on the Elimination of Discrimination Against Women (CEDAW). <http://www.ohchr.org/en/hrbodies/cedaw/pages/cedawindex.aspx>

Committee on the Elimination of Racial Discrimination (CERD). <http://www.ohchr.org/EN/HRBodies/CERD/Pages/CERDIndex.aspx>

Committee on the Rights of Persons with Disabilities (CRPD). <http://www.ohchr.org/EN/HRBodies/CRPD/Pages/CRPDIndex.aspx>

Committee on the Rights of the Child (CRC). <http://www.ohchr.org/EN/HRBodies/CRC/Pages/CRCIndex.aspx>

Convention on Biological Diversity. <https://www.cbd.int/information/>

European Court of Human Rights. <https://www.echr.coe.int/Pages/home.aspx?p=home>

Human Rights Committee (ICCPR). <http://www.ohchr.org/EN/HRBodies/CCPR/Pages/CCPRIIndex.aspx> Inter-American Commission on Human Rights. <http://www.oas.org/en/iachr/>

Inter-American Court of Human Rights. <http://www.corteidh.or.cr/index.php/en>

International Labour Organization (ILO). <http://www.ilo.org/global/publications/lang--en/index.htm>

International Maritime Organization (IMO). <http://www.imo.org/en/Publications/Pages/Home.aspx>

Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights (OHCHR). <http://www.ohchr.org/EN/PublicationsResources/Pages/Publications.aspx>

Office of the United Nations High Commissioner for Refugees (UNHCR). <http://www.unhcr.org/en-us/resources-and-publications.html>

UN Women. <http://www.unwomen.org/en/digital-library/publications>

UNFCCC Secretariat (United Nations Climate Change). <https://unfccc.int/documents>

United Nations Children's Fund (UNICEF). <https://www.unicef.org/research-and-reports> United Nations Development Programme (UNDP). <http://www.undp.org/content/undp/en/home/library.html>

United Nations Educational, Scientific and Cultural Organization (UNESCO). <http://www.unesco.org/new/en/unesco/resources/>

United Nations Environment Programme (UN Environment). <https://www.unenvironment.org/> United Nations Food and Agriculture Organization (FAO). <http://www.fao.org/publications/en/> United Nations Human Settlements Programme (UN Habitat). <https://unhabitat.org/urban-knowledge/publications/>

United Nations Industrial Development Organization (UNIDO). <https://www.unido.org/researchers/publications>

United Nations International Organization for Migration (IOM). <http://publications.iom.int/> United Nations Joint Programme on HIV/AIDS (UNAIDS). <http://www.unaids.org/en/resources/publications/all/>

United Nations Office on Drugs and Crime (UNODC). <http://www.unodc.org/unodc/en/alternative-development/publications.html>

United Nations Population Fund (UNFPA). <https://www.unfpa.org/publications> World Food Programme (WFP). <https://www1.wfp.org/publications>

World Health Organization (WHO). <http://www.who.int/gho/en/>

World Meteorological Organization (WMO). <https://public.wmo.int/en/resources>